

المديح النبوي على صاحبه أفضل الصلاة والتسليم

نظمها محمد جلال رضا

يا ليتني أخطى بطلعة أحمدًا بجماله نارَ الهوى كي أوقدا
تزداد يوما بعد يوم شعلة بالقلب قط أوارها لن يخمدا
ومدينة المحبوب فيها بُغيتي والله يشهد غيرَها لن أقصدا
عجبا لأجواء المدينة من أتا ها مرة ما كان قط لنبعدا
بالجسم لم أذهب إليها مرة بالروح لكن سيدي قد أسعدا
علمتُ أن المصطفى مستقبلا يدعوبفضل كي أزور المرقدا
ميلادُ أحمد قد أثار الكونَ إذ بضياته الأقوامَ طرأ قد هدى
ومن الظلام إلى الهدى قد أخرجنا وبنوره كل الأنام قد اهتدى
وبهَاءُ أحمد في العيون مَلَدَة ولجلوة من نوره النفسُ الفدا
لم يُشَفَّ عشاق الجمال بيلسم إلا بنور من مُحياه بدا
أهلي وأطفالي سوى اسمك مادروا و"محمد" و"محمد" لهم النيدا
أرجو نوالا منك دوما يعمنا نحيا جميعا في هواك لنخلدا
أخطى بجود بالمدينة عاجلا يامصطفى يامصطفى القم رندا
وجماله لمُحبه فيه الرضا وجلاله برق على رأس العدا
برضائه يرضى إله محمدٍ وبسخطه محرومَ أطفٍ قد غدا
وجلاله لم يبدُ إلا نادرا وجماله لمُحبه يروي الصدى
و بحبه وبذكره وبمدحه أطفِي حريقَ الشوق في قلبي بدا

افتتاحية العدد

قضية ارتفاع الأسعار و غلاء الأشياء من القضايا الشائكة العصرية التي يمر بها الناس بالصعوبة والمشقة، وأنهم في أزمة معقدة لا يمكن النجاة منها إلا بالتفكير العميق الذي دفعهم إلى هذه الحالة السيئة ، وكيف يخرجون منها على أساس يرجع إلى المنابع الأصلية.

و في هذا السياق يكون الطرح بشأن هذه الظروف المعقدة التي تدلنا دلالة واضحة على الجذور المتأصلة في المبررات التي تسبب هذا الغلاء و ارتفاع الأسعار في جميع العالم. ويغض النظر عن السياسة الدولية المؤثرة على الأحوال العالمية نتوجه في إطار الإجابة إلى الأسباب الأخلاقية والدينية ، وفي الحقيقة أن الناس بعيدون بعدا شاسعا عن الأخلاق والدين، وبالتالي لا يسعون سعيا جميلا إلى إدراك المعاني المرتبطة بالنفس الذكية و الروح الطاهرة. و هذا من الحقائق البديهية أن الله تعالى هو الرزاق ذو القوة المتين يبسط الرزق لمن يشاء و يقدر، و لذلك قال الله تعالى " وَلَا تَقْنُتُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ" و من هنا ظهر بأن الله تعالى قادر على الإطلاق في إعطاء الأرزاق كما تجسدت هذه الفكرة في قوله عزوجل "وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ".

هذه الظاهرة ترشدنا إلى التوكل الكامل على ذات الله عزوجل في شئون الأرزاق لاستمرار الحياة في هذه الدنيا و الآخرة.

فطبيعة هذه الفكرة تطرح سؤالا جوهريا يتعلق بشأن الخلق في إطار القول و الفعل و التفكير ، و للإجابة على هذا الطرح يكون من المناسب استرشاد من القانون الإلهي الذي نزل على الحبيب المعصوم المصطفى صلى الله عليه و سلم كما نلاحظ هذا الدستور في الآية القرآنية " إِنْ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ" ، هذه الشرعية الإلهية تنصحننا لاستخدام القوى المودعة في نفوسنا بالتفكير العميق للتوصل إلى السر المستور في خلق العالم كان ماديا أم روحيا ،فعلينا أن نعرف واجباتنا معرفة عميقة ثم نعمل بها عملا سليما مرتبطا بالخير و الصلاح ليكون الكون مزيئا وفق الفطرة الإلهية .

و جملة القول أن علينا استخدام عقولنا في معرفة الكون و خالقه ثم التوكل عليه عزوجل في الرزق و الحياة،لكننا نحاول السيطرة على الأمور الإلهية التي تمثلت في إعطاء الأرزاق و توفيرها في كل زمان و مكان .

هذا إدعاء إلهي يدفعنا إلى الدمار والهلاك كما نرى هذه الظاهرة في الأيام الراهنة ، إننا نعتد على العالم المادي دون العالم الروحي ، هذا خطأنا في فصل العالم المادي عن العالم الروحي. فعلينا أن نجمع العالمين المادي والروحي انطلاقا من الدين والأخلاق للتخطي نحو التقدم والازدهار و الوصول إلى الله و رسوله عليه الصلوة و السلام ، هذا هوالمقصد الأسنى بهم الناس في معرفة واجباتهم والشعور بخدمة الخلق والفوز في الدنيا والآخرة.

بقلم /الدكتور حافظ محمد منير

الإمام فخر الدين الرازي: حياته و أعماله

الشيخ أبو الحسن محمد شاه
الباحث بمرحلة الدكتوراة بقسم التفسير
جامعة القاهرة ، مصر

إسمه ونسبه ومولده:

الرازي : هو أبو عبد الله محمد 1 بن عمر الحسين بن الحسن بن علي فخر الدين , ولقبه (الإمام) و (فخر الدين) و (شيخ الإسلام) 2 .
وكنيته : (أبو عبد الله) و (أبو العالي) لكنه اشتهر ب (ابن خطيب الري) أو (ابن الخطيب) 3 .

ولد الإمام فخر الدين الرازي بمدينة الري 4 وإليها ينسب .
و في رأي أن هذه نسبة لا تستقيم نحويًا ولغويًا إلا إذا قلنا بأنها علي خلاف القياس اللغوي والنحوي والله أعلم بالصواب , كما ذكر محمد فهم الجندي في رسالته " والنسبة إلي الري الرازي علي غير القياس فالزائد زائدة , كما نسبوا إلي (مرو) فقالوا (مروزي) " .
وقد اختلف المؤرخون في تاريخ ولادته , فذكر البعض أنها كانت في عام 543 هـ أو 544 هـ , الموافق عام 1149 م , أو 1150 م بينما ذكر البعض أنها كانت عام 544 هـ 5 .
ووالده هو ضياء الدين عمر المعروف ب (خطيب الري) 6 كما أنه أحد العلماء الأشاعرة في العقيدة وأحد فقهاء الشافعية في الفروع 7 ويمتد نسبه إلي أبي بكر الصديق " رضي الله تعالى

- ¹ - ورد إسم الإمام في بعض المراجع كالتالي: محمد بن ضياء الدين عمر بن الحسين بن الحسن , أنظر منهج الإمام فخر الدين الرازي بين الأشاعرة والمعتزلة - لخديجة حمادي العبد الله , ص رقم 10 , رسالة دكتوراه بقسم الرسائل الجامعية , مكتبة الآداب بجا معة القاهرة تحت رقم 11059 - كما ذكره البعض هكذا : محمد بن عمر بن الحسين بن علي - أنظر الإمام فخر الدين الرازي وكتابه " المحصول " في الجزء الثاني - محمد فهم الجندي - ص 12 , رسالة ماجستير بقسم الرسائل الجامعية , مكتبة الآداب بجا معة القاهرة - تحت رقم 3786
- ² - أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان - وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان 249/4 - دارصادر - بيروت - لبنان - بدون تاريخ الطبعة , و عبدالرحيم الأسنوي (جمال الدين) - 123/2 - دار الكتب العلمية بيروت - لبنان - بدون
- ³ - خديجة حمادي العبد الله - منهج الإمام فخر الدين الرازي بين الأشاعرة والمعتزلة - ص 10
- ⁴ - وهي مدينة كبيرة مشهورة من بلاد إيران وكانت في ذلك الوقت العاصمة الكبرى لبلاد العراق العجمية وقد بادت هذه المدينة الآن وتوجد خرائبها علي مقربة من طهران عاصمة إيران . أنظر: ياقوت الحموي - معجم البلدان - 355/4 - عز الدين ابن الأثير الجزري للباب في تهذيب الأنساب - 6/2 - مكتبة المثنى بغداد - بدون .
- ⁵ - صلاح الدين خليل بن ابيك الصفدي - الوافي بالوفيات - 4 / 248 - دار النشر فرانز شتارنر بفيسبا دن - الطبعة الثانية - 1394 هـ - 1974 م
- ⁶ - د/ محمد حسين الذهبي - التفسير والمفسرون - 1 / 206 - الطبعة الثامنة - 1424 هـ - 2003 م - مكتبة وهبة القاهرة
- ⁷ - رمزي كمال نعناعة - منهج فخر الدين الرازي في تفسيره الكبير - ص 28 - رسالة دكتوراه بقسم الرسائل الجامعية بمكتبة الآداب بجامعة القاهرة تحت رقم 478

عنه " 8 وتذكر بعض الكتب التاريخية أنه كان قريشياً 9 وإن كان البعض قد أكد علي أنه كان فارسياً 10 .

لكن محمد صالح الزركان في كتابه " فخر الدين الرازي وآراءه الكلامية والفلسفية " يؤكد علي أن نسبته إلي فارس إشاعة باطلة وخطأ متعمد قصد به الإساءة إلي فخر الدين والحط من شأنه (*), كما يؤكد علي نسبته إلي (تيم) عشيرة أبي بكر الصديق " رضي الله عنه " ولهذا تذكر نسبته علي النحو التالي : الطبرستاني أصلاً القرشي التامي البكري نسبا 11(1) .

ويحتمل أن يكون فارسياً إذا افترض أن أحد أجداده الأبعد هاجر من الجزيرة العربية واستوطن في بلاد فارس وذلك أمر حدث كثيراً ولا إهانة في ذلك 12. (*).

وكان رحمه الله شافعيًا في الفقه وأشعريًا في العقائد علي خلاف في ذلك 13(2). كان والد الإمام فخر الدين الرازي فقيهاً متميزاً مشتهراً بفصاحته وبلاغته , كما كان شديد الغنى ووافر الثراء محبوباً عند السلاطين والأمراء , وكان له أولاد غير الرازي إلا أنهم لم يبلغوا مبلغه 14(3).

ويذكر محمد فهيم الجندي أن ضياء الدين عمر أنجب ولدين أحدهما فخر الدين والآخر وهو الأكبر سناً (ركن الدين) كما يذكر أنهما كانا علي خلاف دائم 15(4). حليته وأوصافه :

هذا وقد من الله تعالى علي الإمام فخر الدين الرازي " رحمة الله عليه " بقدر من الصفات التي ساعدت علي نبوغه وجعلت منه عالماً يشار إليه بالبنان , فقد كان قوي الذاكرة حاد الذكاء سريع الفهم والاستيعاب لما يقرأه ويسمعه 16(1).

ويقول عنه الصفدي في كتاب الوافي بالوفيات (اجتمع للرازي خمسة أشياء ما جمعها الله تعالى لغيره فيما علمت من أمثاله " سعة العبارة في القدرة علي الكلام , وصحة الذهن , والإطلاع الذي ما عليه مزيد , والحافظة المستوعبة , والذاكرة التي تعينه علي ما يريد في تقرير الأدلة والبراهين 17(2).

وكان رحمه الله عبل البدن , أبيض ريع القامة , كبير اللحية , جهوري الصوت , صاحب وقار وحشمة , كما أنه كان حسن الملبس والهندام 18(3). كما كان رحمه الله تعالى متصفاً بحسن الخلق والكرم , متمسماً بالإحسان تجاه الآخرين 19(4) .

8 - شمس الدين محمد بن علي بن أحمد الداوودي - طبقات المفسرين - 2 / 216 - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - بدون

9 - ابن كثير - البداية والنهاية - 9/7 - دار الغد العربي القاهرة - الطبعة الأولى 1412هـ 1992م

10 - أحمد أمين - ظهر الإسلام - 4 / 88

11 - محمد صالح الزركان - الإمام فخر الدين الرازي وآراءه الكلامية والفلسفية - ص 14 - دار الفكر - بيروت - لبنان - بدون - تاريخ المقدمة التي كتب فيها 1963 م .

12 - الباحث .

13 - يذكر محمد صالح الزركان أن فخر الدين الرازي ابتعد كثيراً عن الأشاعرة ووقف أحياناً مع الفلاسفة والمعتزلة ضد الجماعة التي ينتمي إليها - أنظر: فخر الدين الرازي وآراءه الكلامية والفلسفية - ص 15 .

14 - ذكرياً بيرام بن عبد الجواد - القضايا الكلامية للإمام فخر الدين الرازي - ص 21, 22 - رسالة ماجستير - بقسم الرسائل الجامعية - مكتبة الآداب بجامعة القاهرة تحت رقم 4173

15 - محمد فهيم الجندي - الإمام فخر الدين الرازي وكتابه " المحصول " في الجزء الثاني - ص 15

16 - خديجة حمادي العبد الله - منهج الإمام فخر الدين الرازي بين الأشاعرة والمعتزلة - ص 10

17 - أصفدي - كتاب الوافي بالوفيات - الجزء الرابع - ص 248

18 - الذهبي - العبر في خبر من غير - ج 5 - ص 18 - مطبعة حكومة الكويت 1966م

19 - محمد فهيم الجندي - الإمام فخر الدين الرازي وكتابه " المحصول " في الجزء الثاني - ص 18 .

تعليمه وأساتذته :

كان والد الإمام فخر الدين الرازي أول اساتذة ابنه , فقد كان كما ذكرنا سابقا أحد العلماء الأشاعرة في العقيدة و أحد الفقهاء الشافعية في الفروع , وله مؤلفات في عقائد أهل السنة ككتاب " غاية المرام في علم الكلام " في مجلدين 20.

(5)

وقال عنه عبد الرحيم الإسنوي في كتابه " طبقات الشافعية " كان فصيح اللسان , قوي الجنان , فقيها , أصوليا , متكلمًا , خطيبًا , محدثًا , أديبًا , له نثر في غاية الحسن 21.(6) وظل الإمام فخر الدين الرازي يتلقى العلم من والده إلي أن توفاه الله عام 559هـ , فلما توفي والده سافر إلي كمال السمعاني 22.(1)

وتلقى العلم منه لفترة , ثم عاد إلي مدينة الري ثانية حيث درس علي يد مجد الدين الجالي وهو أحد أصحاب محمد بن يحيى تلميذ الغزالي , مزاملا شهاب الدين الشهرزوري الفيلسوف 23.

(2)

كما تتلمذ علي يد الطبسي صاحب " الجائز في العلم الروحاني " , و (محمد بن علي بن محمود الحمصي الرازي) صاحب (التعيين والتكثير في التحسين والتقييح) 24.(3)

تلامذته :

الإمام فخر الدين الرازي شخصية متميزة في مجال الفكر الإسلامي بسبب تلقيه علوما كثيرة وفنونا عديدة من كبار علماء عصره , ولذلك تتلمذ علي يديه كثيرون ممن أصبحوا فيما بعد علماء الأمة ومشايخها .

كان فخر الدين الرازي إذا جلس للتدريس طاف به جماعة من كبار تلاميذه , ثم يلي هذه الجماعة جماعة أخرى من بقية التلاميذ , وهكذا جماعة أخرى علي قدر مراتبهم , فكان إذا سأل أحد مسألة أجاب كبار التلاميذ , فإذا أشكل الأمر عليهم أجاب الإمام بنفسه وأشكل ما يفوق الوصف 25.

(4)

فالأذين أخذوا العلم عنه في الحل والترحال فعددهم لا يقع تحت الحصر كانوا يوقرونه ويحترمونه ويثنون عليه .

وقد نبغ منهم كثيرون وصاروا منتشرين في أرجاء الأرض و أطرافها خلال حياته وبعد مماته يثنون آرائه في البلاد القاصية ويزيدون من شهرته وبعد صيته 26.

20 - محمد صالح الزرکان - فخر الدين الرازي وآراءه الكلامية والفلسفية - ص 17

21 - عبد الرحيم الأسنوي - طبقات الشافعية - ج1 - ص 784

22 - وقيل أسمه السمناني نسبة إلي سمنان من بلاد فارس , وإن ذكرته بعض الكتب السمعاني - أنظر

- أصفدي - الوافي بالوفيات - ج4 - ص249

23 - محمد صالح الزرکان - فخر الدين الرازي وآراءه الكلامية والفلسفية - ص 18

24 - رمزي كمال نعناعة - منهج فخر الدين الرازي في تفسيره الكبير - ص 30

25 - محمد فريد وجدي - دائرة معارف القرن الرابع عشر ----- العشرين - المجلد الرابع - ص

142 - بيروت - لبنان

26 - محمد صالح الزرکان - فخر الدين الرازي - آرائه الكلامية والفلسفية - ص 32

* اعتمدنا في إعداد هذه القائمة علي :

1- محمد فريد وجدي - دائرة معارف القرن الرابع عشر ----- العشرين - ج4- ص 142 , 143 ,

144

2- شمس الدين محمد بن محمود الشهرزوري - كتاب نزهة الأرواح وروضة الأفراح - ص 623 -

دارالمعرفة الجامعية - الإسكندرية - مصر - الطبعة الأولى 1414 هـ 1993 م

وهذه قائمة بأسماء بعض تلاميذه ممن عثرنا عليهم في المراجع المختلفة .
 زين الدين الكشي (عبد الرحمن بن محمد) بخراسان.
 قطب الدين المصري (إبراهيم بن علي بن محمد السلمي) طبيب مغربي الأصل أقام في مصر مدة ورحل إلى خراسان فتتلمذ علي الفخر وألف كتباً في الطب والفلسفة منها شرح كليات القانون (لابن سينا) قتل بنيسابور لما استباحها التتار سنة 618هـ
 شهاب الدين النيسابوري
 محمد بن رضوان , وهو الذي سأل أستاذه تفسير " عيون الحكمة " (لابن سينا) فأجابه إلى طلبه
 الليثي : ذكره الشهرزوري وقال عنه : إنه من التلاميذ الكبار محي الدين (قاضي مرید) شرف الدين الهروي (ابو بكر بن محمد) من أجلاء الأشاعرة
 أثير الدين الأبهري (مفضل بن عمر) منطقي درس الفلك والفلسفة من كتبه تنزيل الأفكار في تعديل الأسرار في المنطق , وهداية الحكمة , ومختصر في علم الهيئة , توفي سنة 663 هـ
 9 - أبو بكر إبراهيم بن ابي بكر الأصفهاني - الذي أملي عليه وصيته قبل موته . وسنورد الوصية بنصها فيما بعد إن شاء الله تعالى .
 10- أفضل الدين الخونجي (محمد بن نامور بن عبد الملك) ولد سنة 590 هـ ودرس علي الرازي الفلسفة والمنطق وألف كتاب " الموجز " و " كشف الأسرار " ثم قدم مصر وولي قضائها إلى أن مات سنة 646 هـ ودفن في سفح المقطم
 تاج الدين الأرموي (محمد بن الحسين) - متبحر في علم الشريعة والفلسفة , ألف " الحاصل " مختصر " المحصول " (للرازي) , توفي في بغداد سنة 654 هـ وله من العمر واحد وعشرون ومائة عام .
 12- شمس الدين الخيوي (أحمد بن خليل) ولد سنة 583 هـ وكان ماهراً في الطب والفلسفة وعلم الكلام , وهو الذي قيل في بعض الكتب إنه أتم تفسير الرازي (أنظر تحقيق ذلك في مؤلفات الفخر) .
 13 - شمس الدين خسروشاهي (عبد الحميد بن عيسى بن عمريه) ولد في قرية خسروشاه من قري تبريز سنة 580 هـ , اختصر "المهذب" في الفقه , والشفاء لإبن سينا , وأتم الآيات البينات (لأستاذه الرازي) أو لخصه , قال عنه ابن الملقن " وكان فقيهاً أصولياً متكلماً " وقال سبط بن الجوزي " وكان صديقنا خسروشاهي من أكابر الأفاضل , جامع أسباب الفضائل , عاقلاً , رئيساً , ديناً تقلبت به الأحوال , تارة بالشرق وتارة بالغرب , وتارة بالكرك , وتارة بمصر , وآخر قدومه دمشق في سنة ثلاث وخمسين وستمائة فتوفي بها ودفن بقاسيون عند باب توبة الملك المعظم عيسى " .
 14 - تاج الدين الزوزني (محمد بن محمود)
 15 - شرف الدين بن عنين الشاعر الذي لازمه فاستفاد منه مالا وعلماً .
 16 - أبو يعلى الماليني الهروي (محمد بن سعود) نحوي ولغوي .
 17 - سراج الدين الأرموي , ذكره ابن العبري كأحد تلاميذ الرازي , ولا أرى ذلك صحيحاً , لأن الأرموي ولد سنة 594 هـ في الموصل وقرأ بها علي كمال الدين بن يونس , فإذا علمنا أن

3 - محمد صالح الزرکان ----- ص 33 , 34 , 35 , 36

4- خديجه العبد الله -----ص 12

5 - رمزي كمال نعاة - منهج فخر الدين الرازي في تفسيره الكبير - ص 31 , 32

6 - محمد فهيم الجندي - الإمام فخر الدين الرازي وكتابه (المحصول) في الجزء الثاني - ص 23 ,

24

الرازي توفي سنة 606 هـ فيكون عمره آنذاك إثني عشرة سنة , فكيف استطاع أن يقرأ في الموصل ثم يسافر بعد ذلك وهو بتلك السن إلى إيران وأفغانستان , توفي سراج الدين سنة 683 هـ , ولا ننسى أن من تلاميذ الإمام الرازي ابنه ابا بكر الذي تولى مهمة التدريس بعده .
أولاده :

إن الإمام فخر الدين الرازي أنجب ابنين , أحدهما أبو بكر الملقب بضياء الدين وكان يحبه كثيرا , ومن هنا جاء ذكره في وصيته التي أملاها قبل وفاته في الحادي والعشرين من شهر المحرم سنة 606 هـ ومات في أول شوال من نفس العام .

ومما جاء فيها قوله " وأوصيه ثم أوصيه ثم أوصيه بأن يبالغ في تربية ولدي أبي بكر , فإن آثار الذكاء والفطنة ظاهرة عليه , ولعل الله يوصله إلى خير " 27.

وقد تتلمذ أبو بكر هذا علي يد والده وتولى مهمة التدريس بعده 28.
أما ابنه الثاني فهو الذي كان يلقب بشمس الدين , وكان ذا فطنة عالية وذكاء ثاقب , وكان أبوه يقول عنه " إن عاش ابني هذا فإنه يكون أعلم مني " 29.

ويقال إنه كان له ثلاثة أولاد ذكور وثلاث إناث 30 , وقد مات أحد أبنائه وهو محمد بن الرازي حال حياته فحزن عليه حزنا شديدا , وذكره عند تفسيره سورة يوسف ورثاه بأبيات منها :

فلو كانت الأقدار منقادة لنا فدينناك من حماك بالروح والجسم

ولو كانت الإمكان تأخذ رشوة خضعنا لها بالرق في الحكم والإسم

سأبكي عليك العمر بالدم دائما ولم انحرف عن ذاك في الكيف والكم 31

وكانت إحدى بناته متزوجة بعلاء الملك العلوي الذي كان وزيرا للسلطان خوارزم شاه وكان مجيدا لعلوم الأدب وله شعر بالعربية والفارسية , ويفضل علاء الملك هذا نجي الله أولاد الشيخ الرازي من القتل علي يد جنكيز خان ملك التتار حين قهر خوارزم شاه , وقتل أكثر عساكره وتوجه جنوده إلى هرات التي كان يعيش فيها أولاد فخر الدين الرازي ليخربوها ويقتلوا من بها , حينئذ طلب علاء الملك الذي قربه جنكيز خان حين استجار به , الأمان لأولاد الرازي , وبالفعل أعطاه الأمان ونجوا من القتل .

الرازي شاعرا :

كان الإمام فخر الدين الرازي شغوفًا بالقراءة والإطلاع منذ صغره , فكان يحرص علي قراءة كل ما يقع في يده من الكتب ويستوعبها , وقد قال هو عن نفسه (فاعلموا أنني كنت رجلا محبا للعلم , فكنت أكتب في كل شيء شيئا لا أقف علي كميته وكيفيته) 32.

كما أن الله تعالى منح الإمام الرازي ملكة شعرية وموهبة في الأدب العربي فأخرج لنا شعرا جيدا بلغة عربية سهلة , وفي موضوعات أغلبها يتعلق بالحكمة والحديث عن الدنيا .

وشعره منتثر بين صفحات كتبه , وربما لم يجمع حتى يومنا هذا .

وكان الإمام فخر الدين الرازي يقرأ شعره في أماكن متفرقة , علي سبيل المثال قال أبو عبد الله الحسين الواسطي " سمعت فخر الدين بهراة ينشد علي المنبر عقب كلام عاتب فيه أهل البلد :

المرء مادام حيا يستهان به ويعظم الرزء فيه حين يفتقد 33

27 - محمد فريد وجدي - دائرة معارف القرن الرابع عشر --- العشرين - ص 150

28 - شمس الدين محمد بن محمود الشهروري - نزهة الأرواح - ص 626

29 - محمد فريد وجدي - دائرة معارف القرن الرابع عشر ----- العشرين - ص 150

30 - ذكريا بيرام بن عبد الجواد - القضايا الكلامية للإمام فخر الدين الرازي - ص 22

31 - المرجع السابق - ص 22

32 - محمد صالح الزركان - فخر الدين الرازي وأرائه الكلامية - ص 37

33 - أنظر - صلاح الدين خليل بن أبيك الصفدي - كتاب الوافي بالوفيات - ج 257/4 , والإمام أبو

محمد عبد الله بن اسعد بن علي بن سليمان الياضي اليمني المكي - مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة

ومن شعره ما قاله عن الدنيا وسعي الناس فيها وانهماكهم في الحصول عليها وإليكم تلك

الأبيات :-

نهاية أقدام العقول عقل وأكثر سعي العالمين ضلال
فأرواحنا في وحشة من جسوننا وحاصل دنيانا ردي ووبال
ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا سوي أن جمعنا فيه قلت وقال
وكم قد رأينا من رجال ودولة فبادوا جميعا مسرعين وزال
وكم من جبال قد علت شرفاتها وعال فزالت والجبال جبال34
وله قصيدة نونية طويلة سماها " الهادية للتقليد المؤدية للتوحيد " مطلعها :-
يا طالب التوحيد والإيمان ابشر بكل كرامة وأمان
واعلم بأن أجل أبواب الهدى تقرير دين الله بالبرهان35
ومن أشعاره أيضا ما ذكره شمس الدين محمد بن محمود الشهر زوري في كتابه " نزهة
الأرواح وروضة الأفراح " .

أشكو إلى الله من خلق يغيرني ويمحق النور من عقلي ومن ديني
حرارة في مزاج القلب محكمة تبسّدوا فتتموا فتغويني فترديني36
وقال أيضا :-

أرواحنا ليس تدري أين مذهبها وفي التراب توري هذه الجثث
كون يري وفساد يتبعه الله أعلم ما في خلقه عبث37
ومن شعر الإمام فخر الدين الرازي ما أنشده ابن أبي أصيبعة قال " أنشدني بديع الدين
البنهي قال أنشدني الإمام فخر الدين الرازي بنفسه :-

فلو قتعت نفسي بميسور بلغة ولما سبقت في المكرمات رجالها
ولو كانت الدنيا مناسبة لها لما استحققت نقصانها وكمالها
ولا أرمق الدنيا بعين كرامة ولا أتوقى سوءها وإختلالها
وذاك لأنى عارف بفنائها ومستيقن ترحالها وإنحلالها
أروم أمورا يصغر الدهر عندها وتستعظم الأفلاك طرا وصالها38

ومن شعره ما قاله في مدح السلطان علاء الدين علي خوارزم شاه وهي قصيدة طويلة

ننقل منها هذه الأبيات :-

الدين محدود الرواق موطد والكفر محلول النطاق مبدد
بعلى علاء الدين والملك الذي أدني خصائصه العلى والسودد
شمس يشق جبينه حجب السماء واللليل قاري الدجنة أسود
هو في الجحافل إن أثير غبارها أسد ولكن في المحافل سيد
فإذا تصدر للسماح فاتنه في ضمن راحتته الخضم المزبد39

ما يعتبر من حوادث الزمان - الجزء الرابع - ص 11 - دار الكتاب الإسلامي القاهرة - الطبعة

الثانية - 1413 هـ 1993م

34 - الصفدي - الوافي بالوفيات - الجزء الرابع - ص 17 - 18 , وقد وردت هذه الأبيات في مرآة
الجنان مع قدر من التقديم والتأخير , كما وردت في المجلد الرابع من دائرة معارف القرن الرابع عشر --
العشرين - ص 146 , ومن غيرها من المصادر .

35 - الصفدي - الوافي بالوفيات - 258 / 4

36 - أنظر - نزهة الأرواح وروضة الأفراح للشهر زوري - ص 626

37 - المرجع السابق - ص 628

38 - الصفدي - الوافي بالوفيات - 257 / 4

39 - أنظر: محمد فريد وجدي - دائرة معارف القرن الرابع عشر ----- العشرين - ص 147

ونقل عبد الرحمن الأسنوي في طبقات الشافعية من أشعاره هذين البيتين :-
إليك إله الحق وجهي، ووجهتي وأنت الذي أدعوه في السر والجهر
وأنت غيائسي عند كل ملمة وأنت أنيسي حين أفرد في القبر 40
مرضه ووفاته :

اختلف المؤرخون في وفاته مثلما اختلفوا في تاريخ ولادته , ونرى مثل هذا الخلاف في إقامته في السنين الأخيرة من حياته , فقال بعضهم إن أكثر مقامه كان في مدينة الري خطيبا في جامعها حتى قبيل وفاته , إذ خرج إلي خوارزم فمرض وانتقل إلى هراة , والبعض الآخر قال إنه استوطن مدينة هراة وتملك بها ملكا وأولد أولادا , وإن السلطان بني له فيها مدرسة ظل يدرس فيها حتى مات 41.

وللتوفيق بين هذه الاختلافات قال محمد صالح الزرکان إن إقامته الحقيقية كانت في هراة مع زوجته وأولاده وأمواله , ولكنه مع ذلك لم يكن ينسي بلده الأصلي الري , فكان يذهب إليها بين الحين والحين ويخطب في مسجدتها 42 إلا أن الرواة اتفقوا علي أنه توفي بمدينة هراة .
مرض الشيخ فخر الدين الرازي في أواخر عمره لفترة طال عدت أشهر , وحين أيقن بوفاته أملى وصيته علي تلميذه إبراهيم بن أبي بكر بن علي الأصفهاني في يوم الأحد الحادي والعشرين من شهر محرم سنة 606 هـ.

وقد ذكرت بعض المصادر والمراجع المختلفة مقتطفات من وصيته هذه والبعض الآخر ذكرها كاملة ونحن ندرجها هنا بكاملها 43.
نص الوصية :

يقول العبد الراجي رحمة ربه , الواثق بكرم مولاه محمد بن عمر الرازي , وهو أول عهد بالآخرة وآخر عهده بالدنيا , وهو الوقت الذي يلين فيه كل قاس ويتوجه إلي مولاه كل أبق :
الحمد لله بالمحامد التي ذكرها أعظم ملائكته في أشرف أوقات معارجه , ونطق بها أعظم أنبيائه في أكمل أوقات شهاداتهم , وأحمده بالمحامد التي يستحقها , عرفتها أم لم أعرفها , لأنه لا مناسبة للتراب مع رب الأرباب وصلاته علي الملائكة المقربين والأنبياء المرسلين وجميع عباده الصالحين ثم اعلموا إخواني في الدين وأخلائي في طلب اليقين أن الناس يقولون إن الإنسان إذا مات انقطع عمله وتعلقه عن الخلق وهذا مخصص من وجهين:

الأول : أنه إن بقي منه عمل صالح صار ذلك سببا للدعاء له , والدعاء له عند الله أثر .

الثاني : ما يتعلق بالأولاد وأداء الجنائيات .

أما الأول – فاعلموا أنني كنت رجلا محبا للعلم , فكنت أكتب في كل شيء سواء كان حقا أو باطلا – إلا أن الذي نظرته في الكتب المعتمدة أن العالم المخصوص تحت تدبير مدير منزله عن مماثلة المتحيزات موصوف بكمال القدرة والعلم والرحمة .

ولقد اخترت الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية فما رأيت فيها فائدة تساوي الفائدة التي وجدتها في القرآن , لأنه يسعى في تسليم العظمة والجلال لله ويمنع في التعمق في إيراد المعارضات والمتناقضات وما ذلك إلا للعلم بأن العقول البشرية تتلاشي في تلك المضايق العميقة والمناهج الخفية , فلماذا أقول : كل ما ثبت بالدلائل الظاهرة من وجوه وجوده ووحدته وبراعته عن الشركاء في القدم والأزلية والتدبير والفعالية فذاك هو الذي أقول به و ألقى الله به , وأما ما انتهى الأمر فيه إلي الدقة والغموض فكل ما ورد في القرآن الكريم , والصحيح المتعين للمعني الواحد فهو كما هو ,

40 - عبد الرحيم الأسنوي – طبقات الشافعية – ج2 – ص 124

41 - الشهر زوري – نزهة الأرواح – ص 625

42 - محمد صالح الزرکان – فخر الدين الرازي وآراءه الكلامية و الفلسفية – ص 28

43 - أنظر محمد فريد وجدي – دائرة معارف – ص 148 , 149, 150

والذي لم يكن كذلك أقول : يا الله يا رب العالمين إنني أرى الخلق مطبقين على أنك أكرم الأكرمين وأرحم الراحمين , فكل ما مد به قلبي أو خطر ببالي فأستشهد وأقول : إن علمت مني أنني أردت به تحقيق باطل فافعل بي ما أنا أهله , وإن علمت مني أنني ما سعيت إلا في تقرير ما اعتقدت أنه الحق وتصورت أنه الصدق فلتكن رحمتك مع قصدي لا مع حاصلتي , فذلك جهد المقل , وأنت أكرم من أن تضايق الضعيف الواقع في ذلة ,

فأعني وارحمني واستر ذلتي وامح حوبتي , يا من لا يزيد ملكه عرفان العارفين , ولا ينقص ملكه بخطأ المجرمين .

وأقول : ديني متابعة الرسول صلي الله عليه وسلم , كتابي هو القرآن العظيم , وتعويلي في طلب الدين عليهما .

اللهم يا سامع الأصوات , ويا مجيب الدعوات , ويا مقيل العثرات إنني كنت حسن الظن بك , عظيم الرجاء في رحمتك , وأنت قلت " أنا عند حسن ظن عبدي بي " وأنت قلت " أمن يجيب المضطر إذا دعاه " فهب أني ما جنت بشيء - فأنت الغني الكريم , وأنا المحتاج اللئيم , فلا تخيب رجائي ولا ترد دعائي واجعني آمنا من عذابك قبل الموت , وبعد الموت , وعند الموت , وسهل علي سكرات الموت , فأنت أرحم الراحمين .

ومن كلامه :

إن كنت ترحم فقيرا فأنا ذاك , وإن كنت تري معيوباً فأنا ذاك المعيوب , وإن كنت تخلص غريقاً فأنا الغريق في بحر الذنوب , وإن كنت أنت أنت فأنا أنا ليس غير النقصان والحرمان والذل والهوان .

قال :

وأما الكتب التي صنفتها واستكثرت فيها من إيراد السؤالات فليذكرني من نظر فيها بصالح دعائه على سبيل التفضل والإنعام , وإلا فليحذف القول السيء فإني ما أردت إلا تكثير البحث وشحذ خاطر , والاعتماد في الكل على الله تعالى .

ثم إنه سرد وصيته في ذلك إلى أن قال :

وأمرت تلاميذي ومن لي عليه حق - إذا أنا مت يبالغون في إخفاء موتي ويدفنوني علي شرط الشرع , فإذا دفنوني قرأوا علي ما قدروا من القرآن ثم يقولون : يا كريم جاءك الفقير المحتاج فأحسن إليه يا أكرم الأكرمين 44.

هذا وقد ذكر الرواة والمؤرخون سبب وفاة الإمام الرازي واختلفوا في يوم وفاته , أما عن سبب وفاته فقالوا إنه مات مسموماً , سمه الكرامية الذين كان ينال منهم وينالون منه سباً وتكفيراً 45.

وربما دسوا له من سمه , سواء كانوا هم الذين سموه أم لا فقد فرحوا لدي وفاته فرحاً شديداً .

وربما كان يخشي الرازي أن تنبش الكرامية والعامّة قبره بعد وفاته , فقال في وصيته : وأمرت كل تلاميذي وكل من لي عليه حق أني إذا مت يبالغون في إخفاء موتي ولا يخبرون أحداً به ويكفونوني ويدفنوني علي شرط الشرع , ويحملوني إلي الجبل المثاقب لقرية مزداخان ويدفنوني هناك .

والحقيقة أن المؤرخين اتفقوا علي سبب وفاته , إلا أنهم اختلفوا في يوم وفاته , قال بعضهم إنه لقي ربه يوم الجمعة الخامس عشر من رمضان عام 606 هـ , وقال آخرون أنه توفي

44 - محمد صالح الزرركان - فخر الدين الرازي وأراؤه الكلامية و الفلسفية - ص 639 , 640 , 641 ,

642 , 643

45 - عمر رضا كحالة - معجم المؤرخين تراجم مصنفي الكتب العربية - الجزء الحادي عشر - ص 79

- دار احياء التراث العربي - بيروت - لبنان

يوم الاثنين الأول من شوال من السنة ذاتها , وقال غيرهم إنه توفي في شهر ذي الحجة من نفس العام .

والاحتمال الراجح أنه توفي يوم الاثنين الأول من شوال يوم عيد الفطر عام 606 هـ .46
علي أيه حال فقد نفذ من وصاهم الإمام الرازي ما وصاهم به من إخفاء موته , فدفنوه آخر
النهار أو في الليل ، إلا أن المراجع تختلف في مكان الدفن , هل دفن في الجبل كما وصي به ؟ وهو
ما ذكرته بعض المراجع 47 أم دفن في بيته خشية أن يمثل العوام بجثته لما كان يذم به من
الانحلال 48 .

ومهما يكن من أمر فإننا نجد الإمام الرازي قد ترك خلفه أولادا وأموالا طائلة بالإضافة إلي
مؤلفاته 49 .

وبالتالي أنه خلف من الذهب ثمانين ألف دينار سوى الدواب والعقار وغير ذلك 50 .
ويذكر الشهرزوري في " نزهة الأرواح وروضة الأفرح " " أنه مات وأسباب الدنيا
عنده كاملة من مال وبنين وغلماں وجواري ، وأنه أعتق بعضهم أو كلهم عند الموت ، وأعطي كل
واحد شيئا " 51 .

46 - جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي - تاريخ الحكماء و هو مختصر الزوزني المسمى
بالمنتخبات الملتقطات من كتاب إخبار العلماء بأخبار الحكماء - ص 291 - مكتبة المثنى ببغداد ، و
مؤسسة الخانجي بمصر القاهرة - مصر ، وعبد الرحيم الأسنوي - طبقات الشافعية - الجزء الثاني -
ص 124 ، وشمس الدين داوودي - طبقات المفسرين - ج2 - ص 217 ، وغيرها من المراجع

47 - عبد الرحيم الأسنوي - طبقات الشافعية - الجزء الثاني - ص 124

والشهرزوري - نزهة الأرواح - ص 625

48 - جمال الدين القفطي - تاريخ الحكماء - ص 291

49 - عمر رضا كحاله - معجم المؤلفين - ج 11 - ص 79

50 - شمس الدين داوودي - طبقات المفسرين - الجزء الثاني - ص 217

51 - الشهر زوري - نزهة الأرواح - ص 626

العبير الصوفي

فى أشعار "بهترى هرى" السنسكرىتية

(ورقة بحثية أقيمت فى ندوة "ترجمة كتب التصوف والأخلاق فى الآداب الشرقىة" بالمجلس الأعلى

للثقافة 4 مايو 2008م)

الدكتور أختىر شمار

أستاذ زائر اللغة الأردية وآدابها، بكلية الآداب

جامعة عين شمس

نقلها إلى العربية

أ.د. يوسف عامر

كلية اللغات والترجمة

جامعة الأزهر

بسم الله الرحمن الرحيم

العبير الصوفي فى أشعار شاعر السنسكرىتية "بهترى هرى"

يعتبر الأدب هندسة للروح وعلم للباطن. كما أنه فى الوقت ذاته راصد ثقافى للحياة بكافة جوانبها. الأدب تعبير عن الحياة وتفسير لها. الأدب يزكى الحياة، وينقدها نقدًا موضوعيًا. والأدب الصادق والخالص هو الذى يعمل على ترسيخ القيم الأخلاقية وذئوعها، كما يعمل على نزاهة الفكر وصفاء الأحاسيس. وعليه فإن موضوع ندوة اليوم موضوع بالغ الأهمية، لذا اخترت الشاعر "بهترى هرى" كنموذج لشعراء الشرق فى هذا الميدان. وهو شاعر سنسكرىتية، له شهرة فائقة فى بلاد الهند. نشرت أشعاره فى ثلاثة دواوين، منها اثنين فى التصوف والأخلاق، موضوع ندوة اليوم، ألا وهما: "نيتى شتك: قدرة الخالق"، و"ويراگ شتك: تارك الدنيا".

عاش "بهترى هرى" فى القرن الأول قبل الميلاد، وتولى الحكم لفترة، ثم تركه، وذهب إلى الغابة، حيث قضى بقية حياته فى أحضان الطبيعة على شاطئ نهر "گنگا". وتعد هذه الواقعة أهم حدث فى حياته. فىروى أنه كان هناك متعبد هندوسى قصر حياته على عبادة الخالق، لذا حصل على فاكهة إكسير الحياة، التى تجعل من يأكلها شابًا يعيش أبداً، ولكنه أثار الملك "بهترى هرى"

بهذه الفاكهة على نفسه، وقدمها له؛ لعدليه وتدينه. فما كان من الملك "بهرتري هري" إلا أن فضل إعطاءها لزوجته، التي يحبها حباً جماً؛ حتى تعيش طويلاً، وتظلّ شابةً حسناً كما هي.

كانت الزوجة تعشق حارس سجن المدينة، لذا أعطته هذه الفاكهة، بيد أنه أعطاها بدوره لامرأة أخرى كان يعشقها. وكانت هذه المرأة قد استاعت من حياتها اللاهية، فآثرت أن تعطىها للملك الطيب العادل "بهرتري هري". وهنا وقع الملك في حيرة كبرى، إذ كيف وصلت إليه هذه الفاكهة مرةً أخرى، بعد أن كان قد أعطاها لزوجته؟ وحين علم بحقيقة الأمر استاء، وضافت به الدنيا، فركل العرش، وخرج إلى الغابة، وفضل حياة الوحدة والزهد.

يفيض ديوان "نيتي شتك: قدرة الخالق" "لبهرتري هري" بالحكمة والزهد، والقناعة والاستقلال. أما ديوانه الأخير "ويراگ شتك: تارك الدنيا" ففيه ذم للحرص والطمع، والملاذات الدنيوية، والغيبة والغرور، والضالين كذلك.

كما يبدو فيه الشاعرُ كحكيم تعود أن يرى الدنيا بعين الفاحص المتدبر؛ فقد اتخذ من حقائق الحياة حلّوها ومراً - في تلك الفترة - موضوعاً لشعره، ناهيك عن الأحاسيس والمشاعر الإنسانية. وفي هذا الديوان يكتمل النضج الفكري للشاعر، ويتضح وقاره، مما يزيد في تأثيره على القارئ. وإليك هذا النموذج:

ربما يُربط فيلٌ إلى غصن زهرة النيلوفر (ورد النيل) الرقيق

ربما يُثقب الماسُ بوريقة زهرة الخردل

ربما يحلّي البحرُ المالحُ بقطرة شهد

ولكن لا يقنعُ الجاهلُ أبداً بحلّو الكلام

ساق شاعرنا الوطني العلامة محمد إقبال فكرة "بهرتري هري" هذه في البيت الآتي:

يُمكنُ قطعُ صخرة الماس بوريقة الزهرة،

ولكن الكلام الرقيق لا يُؤثرُ على المرء الجاهل

في ديوان "نيتي شتك" نجد "بهرتري هري" يسافرُ بأخيلته من العشق والجنون إلى العقل والفكر. ويرى أن الإنسان يُضطرُّ في النهاية إلى الإصغاء لصوته الداخلي، وأن من يقف على حقيقة الحياة وماهيتها، لا يخشى الموت، ولا يتأثر بالطمع، أو ببريق الحسن، أو بتلألؤ الثروة، وينهلُ دائماً من علم الكائنات مدرّكاً ذاته.

يتضح عصرنا في أشعار "بهرتري هري"، ففي ديوانه "ويراگ شتك: تارك الدنيا" يبدو وقد عرف حقيقة الحياة، وأخذ يحاول معرفة حقيقة نفسه والهدف من خلقه "من عرف نفسه، فقد

عرف ربّه"، فتركَ -الشاعرُ- الحرصَ والطمعَ، وودَعَ الدنيا، ولاذَّ بالطبيعة، وعرفَ سِرَّ خَلْق الكائنات، وأصبحَ زاهداً متعبداً. وقضىَ الفترةَ الأخيرةَ من حياته بأسلوبٍ فطري، فاتَّخَذَ من رمال شاطئ نهر كَنگا وسادةً، وصادقَ الحيوانات البرية، والطيورَ، والليالي القمرية، والبيئة الساكنة، والرياح المغنية. وظلَّ يوضِّحُ للإنسان أهدافَ الطبيعة وأسرارَها بأشعاره وأغانيه.

يرى "بهرتري هري" أن الغفلة أسوأ من الموت. ويُقرُّ بأن الوقتَ أكبرُ ثروةً في الحياة. وظلَّ ينبِّهُ الإنسانَ إلى فناء الدنيا وعدم ثباتها. يقول:

كل صُبحٍ ومساءٍ يطرحُ يوماً من أيام حياتنا
تشغلنا الدنيا ولا ندري متى وكيف يمضي الوقت
يشهدُ الإنسانُ الميلادَ والشيخوخة،
ويرى المصيبة والموتَ،
ولا يشعرُ بحاله
فهو مخمورٌ بكأس الغفلة
جاهلٌ بحقيقته.

يرى "بهرتري هري" أن من لهم علاقةً بالطبيعة يتصفون دائماً بالرضا والتوكل. وعلى الرغم من أنهم يجلسون على الأرض وعلى رعوسهم تاج الرضا والتوكل، إلا أن درجتهم عالية في السماء. وعنهم يقول:

أكرم بمن يجلسون في مغارات الجبال يذكرون الخالقَ،
ومن دموع الفرحة على وجوههم تشربُ الطيورُ،
وتجلسُ في حجورهم دون خوف.

ويقول أيضاً:

طيبُ الصفاتِ من البشر كالزهور صنفان:
إما أن تُعطرَ الدنيا بعبيرها
وإما أن تُيبسَ على غصن في غابة بعيدة عن أنظار الدنيا

إن من انكشفت لهم الحقيقة،

وعرفوا الخالقَ

لا تُغرَّتْهم الحياةُ الدنيا

وهل يموجُ البحرُ من سباحةِ الأسماك؟!؟

يؤثر "بهرتري هري" بأفكاره في كُلِّ مُتَدَبِّرٍ أو بصير. ويرى أن الحياة سرٌّ كبير، وحين يتدبّر المرءُ في سفره فيها، يصلُ إلى نقطةٍ بدايته. والدنيا ليست مُتَنَزِّهًا، فَمَنْ ضَاعَ في زحامها مفقود. يقول الشاعر:

لا ينتهي أبدًا متاع الدنيا ولهُوها

نحن الذين ننتهي

وما أكلنا متع الدنيا، بل صرنا لُقمة لها

لم ينته الزمنُ

وإنما انتهى زمنُ حياتنا نحن

لا تشيخُ الأمانى أو تكبرُ

وما شاخَ أحدٌ سوانا

وفي الأشعار الآتية يُوجّه "بهرتري هري" دعوةً إلى الإنسان المعاصر لِتَدَبُّرِ معنى الحياة، هذا الإنسان الذي يغرقُ في أطماعه، ويلهثُ وراءَ رغباته:

ما الذي يحدثُ إذا سترتُك ثيابٌ رثّة، أو ثيابٌ حريرية؟

ما الذي يحدثُ إذا كانت لك زوجة واحدة،

أو ثلثُك حسناواتٌ كثيرات؟

أو يعج بيتك بالخيول والأفيال؟

يحدثُ إذا امتلأت مائدة طعامك بما لُدّ وطاب،

أو فُزّت في المساء برغيفٍ خُبز جاف؟

إن ما تكبّدته من صعابٍ

أو ما حصّلت عليه من رفعةٍ

فما الفائدةُ إن لم يكن قلبك يفيضُ بنور العلم،

وما الفائدةُ إن لم تستطع رؤية وجه نور الحقيقة

من المؤسف أننا غافلون عن أنفسنا في هذا العصر، الذي يموجُ بالأتانية، ونغرقُ في وحل

دنياه حتى أعناقنا، ويمضي الوقتُ فيه كما تتساقطُ حَفنة الرمل من راحتينا. يأسفُ "بهرتري هري"

على هذا الحال، الذي وصل إليه الإنسان. يقول:

تُخْتَلِسُ الشيوخةُ النظرَ من الباب كذنبٍ مفترس

وخاصرت الأمراضُ قلعةَ الحبِّ كالأعداء

وكالماء تتقطرُ الحياةُ قطرةً قطرةً من إناءٍ مكسور

فَعَجِبًا لِلإِنسَانِ يُقْتَرَفُ الذُّنُوبَ رَغْمَ هَذِهِ الأَحْوَالِ!!
تُوضِّحُ لَنَا أشْعَارُ "بَهْرْتَرِي هَرِي" حَقِيقَةَ الحَيَاةِ وَمَاهِيَّتَهَا، وَالشَّعْرُ الصَّادِقُ كَرَائِحَةَ
الزَّهْرِ الزَّكِيَّةِ يُوَثِّرُ فِي النَفْسِ، لِذَا تَبْقَى أَفْكَارُ "بَهْرْتَرِي هَرِي" وَأَخِيلْتُهُ مَنَارَةً تَهْدِي الإِنسَانَ إِلَى
الزَّهْدِ، وَتُعَرِّفُهُ بِحَقِيقَتِهِ. انظُرْ مَاذَا يَقُولُ:

أَيَّامُ السَّعَادَةِ عِنْدِي هِيَ حِينَ أَجْلِسُ سَاكِنًا أَذْكَرُ الخَالِقَ
عَلَى صَخْرَةِ بَجْبَلِ الهِمَالَايَا
أَوْ عَلَى شَاطِئِ نَهْرِ كَنَّا
وَأَتْرِكُ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا
وَتَأْتِي الغَزَالَةُ العَجُوزُ وَتَحْكُ كَتْفِيهَا بِجَسَدِي دُونَ خَوْفٍ.

نظام التعليم لذوي الاحتياجات الخاصة

بقلم: الأستاذة شيماء مختار عبده عبد الحافظ
الطالبة بمرحلة الدراسات العليا بجامعة الدول العربية القاهرة.

يحدث النمو على نحو تدريجي ومستمر إذ يشمل جميع مراحل الحياة المتتابعة من لحظة تلقيح الحيوان المنوي للبويضة وحتى الموت ، فمن خلاله تتطور مختلف جوانب الشخصية العضوية والاجتماعية والنفسية والذي يضمن نموها الطبيعي والجيد هو التكيف التام عند الطفل والاندماج في المجتمع ولكن على غرار النمو الطبيعي قد يصاب الطفل بمعوقات تواجه السير الطبيعي لتكوين شخصيته ومهما كان مصدر هذه المعوقات وراثيا أم بيئيا فهي تؤدي إلى فقد وظيفة من وظائفه المهمة وبالتالي وضع حواجز لتطور علاقته بالمجتمع .

ومن أهم ما يعرقل النمو السليم نجد في إطار التخلف العقلي هذا المفهوم الذي يحتل مكانة هامة وبارزة في العلوم النفسية والتربوية و ذلك أن العناية أو التكفل التربوي بالطفل المعاق أساسا لا يمكن الاستغناء عنه في إطار التكفل العام بهذه الفئة من المجتمع ، إذ أن هؤلاء الأطفال وجدوا في عصور مختلفة اهتمامات بما يلائم ظروف كل عصر برعاية العادات و التقاليد حسب معايير تلك المجتمعات إذ كان الإغريق والرومان قديما يشخصون التخلف العقلي على أساس العيوب والتشوهات الجسمية واعتبر كل متخلف منبوذا لأنه يسئ للمجتمع فيجب إذن إبعاده من العمران وهذا ما نادى به الفيلسوف اليوناني افلاطون حين رأى ضرورة نفي المتخلفين عقليا وحرمانهم من كل حقوقهم وواجباتهم، أما في الأونة الأخيرة أصبح العالم يتجه أكثر جدية وفعالية لفهم المتخلفين عقليا، وذلك بالرعاية التي تكفل لهم الإستقلالية والدمج الاجتماعي، ولهذا حاول المتخصصون في ميادين الطب وعلم الاجتماع وعلم النفس والتربية معرفة هذه الظاهرة من حيث طبيعتها ومسبباتها وطرق الوقاية منها، ولم يتوقف الأمر عند ذلك، فقد استدعى التوسع الكبير في الخدمات المقدمة له وقيام المجتمعات المختلفة بوضع الضوابط والمعايير التي تحدد أهلية الفرد للاستفادة من تلك الخدمات الصحية والاجتماعية والتربوية والتأهيلية اللازمة لهم، وذلك من أجل تنمية قدراتهم وتحقيق الكفاية الذاتية والاجتماعية والمهنية.

وقد اعتبرت التربية هي الركيزة الأساسية التي تجعل الطفل غير العادي يتحدق تدريجيا من دائرة تخلفه العقلي محاولا إدماجه بمحيطه وهذا يتطلب نوعا خاصا من الخدمات التربوية التي تسعى إلى تصحيح انحرافات الطفل المتخلف عقليا ، وبذلك بادرت السياسة الاجتماعية بالتكفل بهذه الفئات من خلال بناء مؤسسات متخصصة للرعاية حيث يتم التكفل بهم نفسيا واجتماعيا وتربويا، ويخضع هذا التكفل لمشروع بيداغوجي مدروس يتبع أساليب وطرق وتقنيات علمية ومنهجية تهدف الى تحقيق التواصل والاستقلالية الذاتية ،ولاتتم إلا بتطبيق البرامج التربوية والتي تسهم بدور فعال في تأهيل المعاقين عامة والمتخلفين خاصة، فتعليم هذه الفئة يتوقف على تقديم البرامج بطريقة جيدة مما يضمن له التدريب على المهارات المختلفة، ومن المناسب في هذا البحث أن يكون التعرف على فئة المتخلفين عقليا من خلال الخصائص السلوكية والتعليمية وأساليب التدريب وكذا البرامج التربوية المقدمة للأطفال المعاقين وهذا في إطار العناية التربوية ((التربية الخاصة)) بهذه الفئة.

تعريف التربية الخاصة:

إذا نظرنا إلى التربية على أنها عملية التعلم والتغير نتيجة الالتحاق بالمدرسة والمرور بخبرات أخرى، فإن التربية الخاصة تعني التعلم والتدريس الذي يصمم للطلاب ذوي الصعوبات أو الموهوبين الذين يحتاجون إلى احتياجات التعلم الخاصة . ولا بد من التمييز بين مصطلحين أحدهما الأفراد غير العاديين وثانيهما الأفراد المعوقون حيث يشير المصطلح الأول: إلى فئات الإعاقة بأنواعها المختلفة فضلا عن فئة الموهوبين وهذا المصطلح هو ما تشمله التربية الخاصة .

أما الثاني فيشير إلى فئات تعاني من الأمراض النفسية والعقلية لأن التربية الخاصة هنا عبارة عن مجموعة من الخدمات والمساعدات المنظمة التي تقدم للأفراد غير العاديين، وهم الذين لهم ظروف خاصة ومستوى خاصة تختلف عن ظروف الأفراد العاديين ومستواهم فيتفوقون عليهم أو يقصرون وذلك من أجل مساعدتهم في التكيف مع المجتمع الذي يعيشون فيه وتأتي الصعوبة ناتجا لمشكلات طبيعية أو اجتماعية أو تعليمية بصوره ذات دلالة مقارنة بأقرانهم ذوي النمو الطبيعي .

ويشير مصطلح التربية الخاصة إذن إلى (البرامج والخدمات المقدمة للأطفال الذين ينحرفون عن أقرانهم سواء في الجانب الجسمي أو العقلي أو الانفعالي بدرجة تجعلهم محتاجين إلى خبرات أو أساليب أو مواد تعليمية خاصة تساعدهم على تحقيق أفضل عائد تربوي ممكن).

أهداف التربية الخاصة :

- 1- التعرف على الأطفال غير العاديين وذلك من خلال أدوات القياس والتشخيص المناسب لكل فئة من فئات التربية الخاصة.
 - 2- إعداد البرامج التعليمية لكل فئة من فئات التربية الخاصة.
 - 3- إعداد طرق التدريب وذلك لتنفيذ وتحقيق أهداف البرامج التربوية على أساس من الخطة التربوية الفردية.
 - 4- إعداد الوسائل التعليمية والتكنولوجية الخاصة بكل فئة كالوسائل التعليمية الخاصة بالمكفوفين أو المعوقين عقليا أو سمعيا.
 - 5- إعداد برامج الوقاية من الإعاقة بشكل عام والعمل ما أمكن على تقليل حدوث الزوابع وتكثير المنافع في البرامج الوقائية.
 - أسباب الاهتمام بالتربية الخاصة :
 - حاجة ذوي الاحتياجات الخاصة إلى الرعاية النفسية والصحية لإشعارهم بأنهم أفراد نافعون في المجتمع .
 - 2- الجهل أحيانا بأحوال ذوي الاحتياجات الخاصة ولاسيما المعاقين والأعمال التي يمكن أن يؤديها بشكل أفضل .
 - 3- توفير البيئة الغنية بالمتغيرات لذوي الاحتياجات الخاصة.
 - 4- نقل ذوي الاحتياجات الخاصة من الحالة التي هم فيها إلى وضع أفضل.
 - 5- حاجة ذوي الاحتياجات الخاصة إلى تنمية قدراتهم الاعتبارية وتحقيق الكفاية الذاتية والاجتماعية والمهنية والاقتصادية.
 - 6- حاجة ذوي الاحتياجات الخاصة إلى الإحساس بالرضا والمتعة في الحياة قدر الإمكان.
 - 7- حاجة ذوي الاحتياجات الخاصة إلى مساهمتهم في الحياة الاجتماعية والثقافية والعلمية التي تتناسب مع إمكانياتهم الفطرية والطبيعية.
 - 8- حاجة ذوي الاحتياجات الخاصة إلى تحقيق التوافق الشخصي.
- أساليب التعليم لذوي الاحتياجات الخاصة:
- 1- الاستراتيجيات التعليمية

لتدريب التلاميذ بطيئى التعلم على تعلم الاستنتاجات يقترح تدريبهم على اكتساب المهارات الفرعية الأساسية للمهام الأكاديمية بطريقة مستقلة فمثلا الشخص الذي ينطق بكل كلمة على حدة لقراءة مقال في صحيفة سوف يأخذ تعمقا في القراءة خلال عدة أيام ويصل إلى فهم فقير للمقال ولكن القارئ الجيد هو الذى يملك مهارات القراءة الجهرية بشكل تلقائي دون تفكير ولديه قدرة على الانتقال من التطبيق الواعي إلى تطبيق تلك القواعد بشكل تلقائي).

2- إدارة الصف

يعتبر مدخل التعلم بمساعدة الكمبيوتر من أفضل طرق وأساليب تعلم التلاميذ بطيئى الدراسة حيث يساهم في تعلم المحتوى العلمي من خلال الحديث والممارسة.

3- تدريب العقل

عمليات التقليل من التدريب العقلي الجاد الذي استمر في مدارسنا المصرية لعدة سنين أدت إلى فشل الطلاب في تحصيل الأهداف التربوية، فالطفل وبخاصة بطيئى التعلم لا يستطيع القراءة أو الكتابة أو عدم القدرة على التعبير عما في وعيهم، ولعل هذا يرجع إلى نقص المهارات العقلية لدى هؤلاء الأطفال، كما أن المقررات الدراسية التى تقدم لهم والتي لا تركز على تدريب العقل.

4- التعلم التعاوني

يقوم التعلم التعاوني بدور هام في تنمية الاتصال اللفظي بين الطلاب داخل فرق صغيرة، فالطلاب يحتاجون إلى التحدث مع بعضهم البعض عن ملاحظاتهم وأفكارهم ونظرياتهم حتى يفهموا العلوم ويمثل التعلم التعاوني نموذجا للتدريب الذي يعمل فيه الطلاب جنبا إلى جنب لتحقيق هدف معين.

البرامج التعليمية لذوي الاحتياجات الخاصة:

تختلف برامج ومناهج المعوقين عقليا عن برامج ومناهج الأطفال العاديين من حيث محتوى تلك البرامج وطرق تدريسها وتنقسم إلى....

1- برامج ما قبل المدرسة

وهنا تتراوح أعمار الأطفال بين 3:6 سنوات وتركز البرامج التعليمية في هذه المرحلة على تنمية مهارات الاستعداد اللازمة للمدرسة الابتدائية ويشمل التدريب في برامج ما قبل المدرسة على مهارات مختلفة.

برامج المرحلة الابتدائية

وهنا تتراوح أعمار الأطفال بين 6:10 سنوات وهذه البرامج تعتبر استمرارا لبرامج مرحلة ما قبل المدرسة للتدريب على تنمية المهارات الأساسية حيث تتراوح أعمارهم العقلية فيما بين 4:6 سنوات.

برامج المرحلة المتوسطة

وهنا تتراوح أعمار الأطفال ما بين 6:10 سنوات زمنية في حين تتراوح أعمارهم العقلية ما بين 6:8 سنوات وتركز البرامج هنا على النشاطات والجوانب الأكاديمية وتنمية العمليات العقلية كالتمييز والتعميم وإدراك العلاقات والتفكير وتكوين المفاهيم.

برامج المرحلة الثانوية

وهنا تتراوح أعمارهم في هذه المرحلة من 13:16 او 18 سنة وعمر عقلي ما بين 8:11 سنة تقريبا، ويفترض أن يكون الطفل الذي وصل إلى هذه المرحلة قد حقق مستوى مناسباً من التعلم، و بهذا تركز البرامج التعليمية على مهارات الاستعداد للعمل والتأهيل المهني وتدعم الأدبيات التربوية بشأن برامج المرحلة الثانوية خلال المهارات الأكاديمية ومهارات الاستعداد ، وكذلك على التدريب المهني والاجتماعي في هذه المرحلة.

برامج ما بعد المدرسة

وهي برامج التأهيل المهني التابعة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية في معظم بلدان العالم، وتقدم من خلالها برامج تأهيلية حيث يتم تدريب الطالب على مهنة أو حرفة تتناسب مع قدراته وميوله وبعد إتمام فترة التدريب يتم إلحاق المتخرج للعمل بمصنع أو مؤسسة ثم تقوم الجهات المعنية بمتابعة للتتعرف على الصعوبات أو المشاكل التي قد يواجهها، وتحاول مساعدته في التغلب عليها ومدى تكيّفه مع ظروف العمل ومع الزملاء والرؤساء.

تطوير المناهج لذوي الاحتياجات الخاصة

يركز التطوير غالباً على الكتاب المدرسي وكأنه وحده المنهج لتطوير أي منهج يتجه العمل كله نحو تحديث المقرر الدراسي أو الكتاب المدرسي باعتبار المنهج .

وانا أرى من وجهة نظري الشخصية أن هذا لا يعدّ تطويراً لأن التطوير بهذا المعنى ينصب في المقرر الدراسي فقط ، وأنه قد تغافل عن المفهوم الواسع للمنهج الذي يشمل جميع الجوانب المعرفية والوجدانية والنفسية الحركية التي يحتاجها الأطفال ذوو الاحتياجات الخاصة، والتي تكفل لهم النمو بطريقة تجعلهم يستطيعون التكيف مع المجتمع الذي يعيشون فيه. كما أنني أرى أنه لا بد من تأهيل المعلمين الذين يتعاملون مع هذه الفئة بشكل جيد بحيث يضع المعلم في اعتبار هؤلاء الأطفال (ذوي الاحتياجات الخاصة) يختلفون عن غيرهم في بعض الخواص الجسمية والعقلية والاجتماعية . ولا بد أيضاً من واجبات المعلم أن يكون لديه العديد من المهارات التي يستطيع خلالها لتمكين هؤلاء الأطفال مواجهة الصعوبات التي يعانونها والتي تعترضهم في الدراسة نتيجة إعاقاتهم، وأن يكون لديه قدرة على تخطيط المقررات والأدوات من حيث تطويرها لخدمة ومساعدة هؤلاء الأطفال وأن يستطيع التعرف على نقاط القوة والضعف لديه، وبالتالي هذا يتطلب خضوع المعلم إلى مجموعة من الاختبارات قبل تدريسه لهذه الفئة .

كما أنني أرى ضرورة تحديث تطوير المناهج لذوي الاحتياجات الخاصة، و لا بد أن يشترك الآباء مع المعلمين في تطوير مناهج أبنائهم لأنهم أدرى الناس بهم ويشترك أيضاً الآباء مع بعضهم البعض الذين لديهم أطفال ذووا احتياجات خاصة لكي يستفيدوا من خبرة بعضهم البعض في التعامل مع أطفالهم، فقد يشتركوا جميعهم مع بعضهم البعض لكي يبتكروا خطة تعليمية جديدة لمخاطبة أطفالهم ومساعدتهم على تخطي صعوبات الحياة والتقدم نحو الحضارة الراقية والثقافة الواعية.

الهوامش

- 1-التدريس لذوي الاحتياجات الخاصة ،د/كمال عبد الحميد عالم الكتب ،الطبعة الاولى 2003م.
- 2-تعليم الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة. د/ماجد السيد عبيد، دار الصفاء للنشر، الطبعة الاولى، 2000م.
- 3-برامج التربية الخاصة ومناهجها ،د/سعيد محمد سعيد ،عالم الكتب ،الطبعة الاولى 2006م.
- 4-أساليب التعليم للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة ،د/رفعت محمود، عالم الكتب ،الطبعة الاولى، 2004م
- 5-فلسفة تربية ذوي الاحتياجات الخاصة ونظم تعليمهم ،د/إبراهيم عباس ،مكتبة الزهراء الشرق ،الطبعة الثانية، 1998م
- 6-التأهيل المهني لذوي الاحتياجات الخاصة ،د/محمد سيد فهمي ،المكتب الجامعي الحديث، الطبعة الاولى، 2005م

الأراضي الموقوفة (المفتوحة) وخصخصتها في الفقه الإسلامي

الأستاذ محمد أرشد أعوان

الباحث بمرحلة الدكتوراة بكلية الشريعة والقانون

جامعة الأزهر الشريف-القاهرة-مصر

الأراضي التي تدخل في الدولة الإسلامية عدة أنواع ، فمن هذه الأنواع ما اتفق الفقهاء على أنها من الملكية الخاصة ، ومنها ما اتفق على أنها من الملكية العامة، ومنها ما اختلفوا في نوعية ملكيته هل هي من الملكية العامة أم من الملكية الخاصة ، كما اختلفوا في تحويل الملكية العامة من هذه الأنواع إلى ملكية خاصة ، وفيما يلي نذكر هذه الأنواع ، وآراء الفقهاء فيها في المطالب الخمسة الآتية :

المطلب الأول : الأراضي المفتوحة صلحا .

المطلب الثاني : الأراضي المفتوحة عنوة

المطلب الأول: الأراضي المفتوحة صلحا دون أن يدخل أهلها في الإسلام

أرض الصلح : " هي الأراضي التي هاجم عليها المسلمون لفتحها فلم يسلم أهلها ولا قاوموا الدعوة بشكل مسلح، وإنما ظلوا على دينهم ورضوا أن يعيشوا في كنف الدولة الإسلامية مسالمين" (52) .

ملكية أراضي الصلح:

وتتحدد ملكية أراضي الصلح بموجب عقد الصلح فهو إما أن يقع على أن تكون الأرض للمسلمين وإما أن ينص على أن تكون الأرض لأصحابها،

الحالة الأولى: نص عقد الصلح على أن تكون الأرض للمسلمين:

إذا نص عقد الصلح على انتقال ملكية الأرض للمسلمين مع بقاء أهلها فيها يستغلونها كما كان قبل الفتح الإسلامي فقد اتفق الفقهاء على أن الأرض في هذه الحالة تصير وفقا على المسلمين،

⁵² . الصدر: اقتصادنا: ص448 . ط . دار الفكر ، بيروت ، 1969م .

ويكون الخراج المضروب عليها أجرة ولا يجوز لهم التصرف في رقبة الأرض ببيع ونحوه ويكونون أحق بها ما داموا على صلحهم (53) .

واستدلوا بفعل النبي صلى الله عليه وسلم لما فتح خيبر وصالح أهلها على أن يعمرها أرضها ولهم نصف ثمرتها فكانت للمسلمين دونهم (54) .

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "عامل رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل خيبر بشطر ما يخرج من ثمر أو زرع" (55) .

وقول النبي عليه السلام: "انكم لعلكم تقاتلون قوما فيتقونكم بأموالهم دون أنفسهم وأبنائهم، ويصالحونكم على الصلح، فلا تأخذوا منهم فوق ذلك فإنه لا يحل لكم." (56) .

وصالح النبي صلى الله عليه وسلم بنى النضير على أن يجلبهم من المدينة، ولهم ما أقلت الإبل من الأمتعة والأموال إلا الحلقة (السلاح) فكانت مما أفاء الله على رسوله (57) .

ومما سبق تبين لنا أن الملكية في هذا النوع من الأراضي ملكية عامة، باعتبارها وقفا على المسلمين، ويوضع على هذه الأرض الخراج، فإذا اشترى مسلم بعضها منها، ظل ملتزما بأداء الخراج؛ لأنه يعتبر أجرة في نظير الانتفاع بالأرض، إذ صح أن الصحابة اشترى أراضي الخراج وكانون يؤدون خراجها. (58)

الحالة الثانية: نص عقد الصلح أن تكون الأرض لأهلها:

إذا نص عقد الصلح على أن تبقى الأرض ملكية لهم مقابل خراج يفرض على هذه الأرض يؤدون عنها ويكون لبيت المال، ففي هذه الحالة تكون الأرض مملوكة لهم ملكية خاصة باتفاق الفقهاء

⁵³ . الشرح الكبير للدردير: 190/2 . ط . دار إحياء الكتب العربية . والأحكام السلطانية للماوردي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ص : 175 ، المحلى لابن حزم : 191/3 ، شرائع الإسلام للحلي : 293/1 .

⁵⁴ . المغنى : 309/2 .

⁵⁵ . البخارى: كتاب: ما جاء فى الحرث والمزارعة ، باب المزارعة مع اليهود ، ص 821/2 ، رقم الحديث : 2206 .

⁵⁶ . الأموال: ص: 189 ، ط . دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1986 ، الطبعة الأولى .

⁵⁷ . المغنى : 309/2 .

⁵⁸ . الهداية مع العناية: 40/6 ، ط . دار الفكر ، بيروت . حاشية ابن عابدين: 191/4 .

(59) ويكون المال المفروض عليهم في حكم الجزية، ولهم التصرف بالبيع ونحوه كيف ما شاؤوا "ويجب على المسلمين احترام ما صولحوا عليه لا يجوز الزامهم بأكثر مما وقع الاتفاق عليه في عقد الصلح " (60) ولأن ترك الوفاء بالعهد محرم بنص الكتاب والسنة .

المطلب الثاني : الأراضي المفتوحة عنوة،

الأراضي المفتوحة عنوة : " هي كل أرض دخلت دار الاسلام نتيجة للجهاد المسلح في سبيل الدعوة الاسلامية كأرض العراق ومصر وايران وسوريا وأجزاء كثيرة من العالم الإسلامي" (61)
ملكية الأراضي المفتوحة عنوة:

اختلف الفقهاء في ملكية هذه الأرض فمنهم من ذهب إلى تقسيمها بين الغانمين باعتبارها من الغنيمة فتكون ملكية خاصة لهم، ومنهم من اعتبرها وقفا على المسلمين جميعا فتكون ملكية عامة لهم، ومنهم من رأى تختيار الإمام فيها بين القسمة والوقف وبين القسمة وإبقاء أهلها عليها مع فرض الخراج على الأرض والجزية على رؤوسهم .
سبب الخلاف :

"ويرجع سبب الخلاف بين الفقهاء إلى ما يظن من التعارض بين آية سورة الأنفال (وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ إِن كُنْتُمْ أَمْنُمْ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّنْقِيهِ الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) [سورة الأنفال - الآية: 41] وآية سورة الحشر (وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ) [سورة الحشر - الآية: 10] وذلك أن آية الأنفال تقتضي بظاهاها أن كل ما غنم يخمس وهو قوله تعالى

⁵⁹ . الخراج: 63، الأم: 103/4، ط. دار المعرفة، بيروت، الاستخراج لابن رجب : 166، ط. دار الحدائث، بيروت، الطبعة الأولى، 1982 م. شرائع الإسلام: 293/1، حاشية الدسوقي: 175/2.

⁶⁰ . إن أسلم صاحب الأرض هل يسقط عنه الخراج أم لا ؟

* ذهب الجمهور إلى أن الخراج في هذه الحالة يسقط ؛ لأن الخراج إنما كان لأجل كفرهم فيسقط بالإسلام، بينما ذهب الحنفية والزيدية إلى أن الخراج في هذه الحالة لا يسقط وذلك لأن الخراج عندهم فيه معنى المؤنة . انظر : بداية المجتهد : 180/1 ، أحكام أهل الذمة : 248/1 ، البحر الزخار : 220/3 ، العناية : 41/6 .

⁶¹ . الصدر : اقتصادنا : 419 .

واعلموا أنما غنمتم وقوله تعالى في آية الحشر والذين جاءوا من بعدهم عطفًا على ذكر الذين أوجب لهم الفيء يمكن أن يفهم منه أن جميع الناس الحاضرين والآتين شركاء في الفيء كما روي عن عمر رضي الله عنه أنه قال في قوله تعالى والذين جاءوا من بعدهم ما أرى هذه الآية إلا قد عمت الخلق حتى الراعي بكداء أو كلامًا هذا معناه ، ولذلك لم تقسم الأرض التي افتتحت في أيامه عنوة من أرض العراق ومصر ، فمن رأى أن الآيتين متواردتان على معنى واحد وأن آية الحشر مخصصة لآية الأنفال استثنى من ذلك الأرض ومن رأى أن الآيتين ليستا متواردتين على معنى واحد بل رأى أن آية الأنفال في الغنيمة وآية الحشر في الفيء على ما هو الظاهر من ذلك قال تخمس الأرض . (62) .

فبذلك كانت للفقهاء ثلاثة مذاهب في هذه المسألة :

المذهب الاول: ذهب المالكية في (63) رواية والشافعية (64) والحنابلة (65) في رواية والظاهرية (66) إلى تقسيم الأراضي المفتوحة عنوة على المجاهدين بعد اخراج الخمس، فإن طابت نفوس الغانمين بتركها فتوقف على مصالح المسلمين.

قال الإمام الشافعي : " فإن ظهر الإمام على بلاد عنوة فخمسها ثم سأل أهل الأربعة الأخماس ترك حقوقهم منها فأعطوه ذلك طيبة به أنفسهم فله قبوله إن أعطوه إياه يضعه حيث يرى فإن تركوه كالوقف على المسلمين فلا بأس أن يقبله من أهله وغير أهله بما يجوز للرجل أن يقبل به أرضه " (67) .

وقال ابن حزم : "وتقسم الأرض وتخمس ، كسائر الغنائم ، ولا فرق ، فإن طابت نفوس جميع أهل العسكر على تركها أوقفها الإمام حينئذ للمسلمين وإلا فلا" (68).

⁶² . بداية المجتهد لابن رشد : 293/1.

⁶³ . حاشية الدسوقي : 189/2 ، القوانين الفقهية : ص100

⁶⁴ . حاشية قليوبى وعميرة : 193/3 ، ط . دار إحياء الكتب العربية الأم : 191/4 ، 192 ،

الأحكام السلطانية للماوردي : 119 . ط . دار الكتب العلمية ، بيروت

⁶⁵ . الأحكام السلطانية لأبي يعلى : 146 .

⁶⁶ . المحلى : 341/7

⁶⁷ . الأم : 191/4 ، 192 .

⁶⁸ . المحلى : 408/5 .

المذهب الثاني : يرى أصحابه أن الأراضى المفتوحة عنوة لا تقسم بل تصبح وقفا على المسلمين جميعا فيصرف خراجها فى مصالح المسلمين ، هذا ما ذهب إليه المالكية (69) فى المشهور والحنابلة (70) فى رواية والإمامية (71) .

جاء فى شرائع الإسلام : " كل أرض فتحت عنوة وكانت محياة ، فهي للمسلمين قاطبة ، والغنمين فى الجملة . والنظر فيها إلى الإمام ، ولا يملكها المتصرف على الخصوص . ولا يصح بيعها ، ولا هبتها ، ولا وقفها . ويصرف الإمام حاصلها فى المصالح ، مثل سد الثغور ، ومعونة الغزاة ، وبناء القناطر " (72) .

المذهب الثالث : ذهب فريق ثالث من الفقهاء إلى أن الإمام بالخيار فى التصرف فى الأراضى المفتوحة عنوة ، إلا أنهم اختلفوا فى تخيير الإمام فى نوعية التصرف على النحو الآتى : ذهب المالكية فى قول (73) والحنابلة فى أظهر الروايات (74) عن الإمام أحمد (75)، إلى أن الإمام مخير إن شاء خمسها وقسم الباقي بين الغنمين أو إن شاء وقفها على المسلمين . جاء فى الانصاف : " ما فتح عنوة . وهي ما أجلى عنها أهلها بالسيف فيخير الإمام بين قسمتها (كمنقول ، ولا خراج عليها ، بل هي أرض عشر . (ووقفها للمسلمين) بلفظ يحصل به الوقف . هذا المذهب بلا ريب " (76) .

وذهب الحنفية والثورى (77) إلى أن الإمام بالخيار إن شاء قسمها بين الغنمين ، وإن شاء أقر أهلها عليها ووضع على رؤسهم الجزية وعلى أراضيهم الخراج ، ويكون ملكا لهم فيجوز لهم بيعها وشرائها (78) .

⁶⁹ . الشرح الكبير مع حاشية الدسوقي ، 189/2 ، القوانين الفقهية ، ص100

⁷⁰ . الاستخراج لابن رجب ، ص243 ،

⁷¹ . الحلبي ، شرائع الإسلام ، 293/1

⁷² . شرائع الإسلام : 293/1 .

⁷³ . القوانين الفقهية : ص 100

⁷⁴ . زاد المعاد لابن القيم ، 173/2 ، والانصاف : 190/4 .

⁷⁵ . هو أحمد بن حنبل بن هلال بن إدريس المروزي البغدادي أبو عبد الله ، إمام فى الحديث والفقہ ، صاحب المذهب الحنبلي ، من كتبه : مسند المعروف باسمه ، الناسخ والمنسوخ ، كتاب الزهد وغير ذلك ، توفي سنة 241 هـ ، أنظر : شذرات الذهب : 96/2 – 98 .

⁷⁶ . الإنصاف للمرداوي : 190/4 . ط. دار إحياء التراث العربى ، بيروت .

قال الجصاص : فقال أصحابنا والثوري: " إذا افتتحها الإمام عنوة فهو بالخيار إن شاء قسمها وأهلها وأموالهم بين الغانمين بعد إخراج الخمس ، وإن شاء أقر أهلها عليها وجعل عليها وعليهم الخراج ويكون ملكا لهم ويجوز بيعهم وشراؤهم لها " (79) .
وذهب الزيدية إلى أن الإمام مخير بين أن يقسمها بين الغانمين وبين أن يقفها على المسلمين وإما أن يمن عليهم .

جاء في التاج المذهب لأحكام المذهب : " (وهو) يعني الإمام (بالخيار فيما لا يحول) من الغنائم كالدور والأراضي ونحوها فيخير فيها (بين الوجوه الأربعة) وهي : إن شاء قسمها بين المجاهدين بعد التخميس فيملكونها ويتوارثونها ويجب عليهم في غلتها العشر، وإن شاء تركها في يد أهلها على خراج يؤدونه ولا خمس . وإن شاء تركها في يد أهلها على تأدية نصيب من غلتها من نصف أو أقل أو أكثر ولا خمس، وإن شاء تركها لأهلها ومن بها عليهم ولا خمس ، فالإمام عندنا مخير في هذه الوجوه ولا يحتاج إلى مراعاة المسلمين في ذلك . وأما ما ينتقل فالمذهب وجوب قسمته بين الغانمين بعد التخميس " (80) .
الأدلة:

أدلة المذهب الاول القائل بتقسيم الأرض بين الغانمين بعد إخراج الخمس، فقد استدلووا على ما ذهبوا إليه بالكتاب والسنة :
أولا: من الكتاب:

قوله تعالى "وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّن شَيْءٍ فَإِنَّ لِّلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ إِن كُنْتُمْ أَمْنَةً بِاللَّهِ وَمَا أُنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَىٰ الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ" الانفال: الآية: 41.

⁷⁷ . هو الإمام أبو عبد الله سفيان بن سعيد الثوري الفقيه ، سيد أهل زمانه علما وعملا ، وكان سفيان كثير الحط علي المنصور لظلمه حتي أراد قتله ، ومات سفيان بالبصرة سنة 161 هـ ، أنظر: شذرات الذهب : 250/1 – 251 .

⁷⁸ . على حيدر ، درر الحكام ، 285/1 ، حاشية ابن عابدين ، 187/4 ، أحكام القرآن للجصاص ، 644/3 ، ط. دار الفكر ، بيروت .

⁷⁹ . أحكام القرآن : 644/3 .

⁸⁰ . التاج المذهب لأحكام المذهب : 232/1 .

وجه الدلالة : هذه الآية تدل على أن كل ما غنمه المسلمون من أموال الكفار يقسم على الغانمين بعد إخراج الخمس؛ لأن الله لما أضاف الغنيمة إليهم ثم أخذ منها الخمس للأصناف المذكورة في الآية فدل ذلك على أن الأربعة الأخماس الباقية للغانمين (81) .

المنافشة : وينافش هذا الاستدلال بأن الآية " وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ ، ليس على عمومه وأنه يدخله الخصوص ، فما خصصه بإجماع أن قالوا سلب المقتول لقاتله إذا نادى به الإمام وكذلك الرقاب أعني الأسارى الخيرة فيها إلى الإمام بلا خلاف ومما خص به أيضا الأرض والمعنى ما غنمتم من ذهب وفضة وسائر الأمتعة. (82) ثم إن قصارى ما تدل عليه الآية "واعلموا أنما غنمتم..." هو وجوب اقتطاع الخمس بوصفها ضريبة تتقاضاها الدولة لصالح ذى القربى والمساكين والايتم وابن السبيل.... فإن ذلك لا يشرح بحال من الأحوال مصير الاخماس الأربعة الأخرى ولا نوع الملكية التي يجب أن تطبق عليها (83) .

واستدلوا أيضا بقوله تعالى "وَأُورِثُكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطُورُوهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا" الأحزاب: الآية : 27.

وجه الدلالة : هذه الآية قد سوت بين الأرض وغيرها من الأموال المغنومة فيكون التفريق بينهما مخالفا لنص الآية (84) لأن الآية قد سافت الأرض والأموال مساقا واحدا وهذا يعنى أن الوارث للأموال هو الوارث للأرض ومن الواضح أن الأموال تختص بالمقاتلين فكذلك الأرض (85) .

المنافشة: ويناقش هذا الدليل بأننا لا نسلم بأن الأرض المغنومة تكون للغانمين لأن الآية قد عطفت على أرض المشركين وديارهم وأموالهم وأرضا وصفتها الآية بأنها لم يطاها المسلمون، وهى كل أرض تفتح إلى يوم القيامة وهذه قرينة تدل على أن الآية ليست متجهة نحو المعاصرين لنزولها فحسب بل نحو الأمة الإسلامية على امتدادها (86) .

ثانيا: من السنة :

⁸¹ . المهذب للشيرازي مع تكملة المجموع : 234/21، فتح الوهاب شرح منهج الطلاب : 26/2،

الافتناع : 234/2، المغنى : 310/2 .

⁸² . الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : 4/8 ، الطبعة الثانية ، دار الشعب ، القاهرة ، 1372 هـ .

⁸³ . الصدر : اقتصادنا : ص 425 .

⁸⁴ . المحلى : 344/7 .

⁸⁵ . الصدر : اقتصادنا : 429 .

⁸⁶ . الصدر : نفس المرجع السابق .

1- روى عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أَيْمًا قَرْيَةً أَتَيْتُمُوهَا وَأَقَمْتُمْ فِيهَا فَسَهَمَكُمْ فِيهَا وَأَيْمًا قَرْيَةً عَصَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ خُمْسَهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ثُمَّ هِيَ لَكُمْ (87)

وجه الدلالة : هذا الحديث يدل على أن الأرض المفتوحة عنوة حكمها حكم سائر الأموال المغنومة، وأن خمسها لأهل الخمس والأخماس الأربعة الباقية للغانمين .

المناقشة : ويناقد هذا الدليل بأنه دليل عليهم لا لهم؛ لأن قول النبي صلى الله عليه وسلم " ثم هي لكم " صريح فى أن الباقي بعد الخمس للمسلمين جميعا المقاتلين وغيرهم، الموجودين والذين يأتون من بعدهم.

2- ما روى أن النبي صلى الله عليه وسلم قسم خيبر بين الغانمين بعد أن فتحت عنوة، وقسم أيضا أموال بنى قريظة وبنى النضير (88) .

وجه الدلالة : فعل النبي عليه الصلاة والسلام يدل على تقسيم الأراضى المفتوحة عنوة.

المناقشة : ويناقد هذا الدليل بأننا لا نسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قسم أرض خيبر بين الغانمين بدليل أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أبقى الأرض الزراعية والنخيل كلها تحت أيدي أهلها مناصفة أى يكون لهم نصف ما تنتج الارض باعتبارهم زراعتها والنصف الآخر للنبي باعتباره رئيس الدولة الإسلامية. (89) .

ثم إن فعل النبي صلى الله عليه وسلم لا يدل على وجوب ما فعله وإنما يدل فقط على جوازه، لأن الفعل وحده الصادر من الرسول يدل على الجواز أو الإباحة كما يقول الأصوليون ، ومن ثم فإن تقسيم النبي صلى الله عليه وسلم لخيبر – لو سلمنا – لا يمنع من عدم تقسيمها، وأما استدلالهم بتقسيم النبي صلى الله عليه وسلم أموال بنى النضير ليس فى محل النزاع لأن أرض بنى النضير لم تفتح عنوة، وبالتالي فلا يصح أن يقاس عليها الأرض المفتوحة عنوة.

قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه: " قَالَ كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا لَمْ يُوجِفِ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

⁸⁷ . صحيح مسلم ، كتاب الجهاد والسير ، باب حكم الفيء ، 1376/3، رقم الحديث : 1756، نيل الأوطار: 13/8.

⁸⁸ . زاد المعاد: 68/2، نيل الأوطار: 12/8 ، ط. دار الحديث القاهرة .

⁸⁹ . الشيخ ابو زهرة: التكافل الاجتماعى فى الإسلام ص 28.

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَنَّتِهِ ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ فِي السَّلَاحِ وَالْكَرَاعِ عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ " (90) .

أدلة المذهب الثاني :

استدل أصحابه على أن الأرض المفتوحة عنوة لا تقسم بل يجب وقفها على المسلمين جميعا بالكتاب والسنة والآثار والاجماع .

أولاً: من الكتاب :

فقد استدلوا بدليل سيدنا عمر رضى الله عنه فى عدم تقسيم أرض المفتوحة عنوة هو قوله تعالى: " وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أُوجِفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رَسُولَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ * مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ * لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ * وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُقْلِحُونَ * وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ * " . الحشر : الآية : 6،7،8،9،10

وجه الدلالة : الآية الأولى نزلت فى بنى النضير والآية الثانية عامة فى القرى كلها والآية الثالثة للمهاجرين والآية الرابعة للأَنْصَارِ ثم ختم الآية: " والذين جاءوا من بعدهم.... " هذه عامة فاستوعبت الآية الناس، وقد صار هذا الفى بين هؤلاء جميعا فليس أحد إلا له حق فى هذا الفى (91) .

ثانياً: من السنة :

فقد استدلوا بما روى عن بن عمر رضى الله عنهما قال : إن النبي صلى الله عليه وسلم عامل خيبر بشرط ما يخرج منها من ثمر أو زرع (92) .

⁹⁰ . صحيح البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، باب المجن ومن يترس بترس صاحبه ، 1063/3 ،

رقم الحديث: 2748 ، يحيى بن آدم: الخراج: ص: 36 ، رقم: 86.

⁹¹ . أبو يوسف: الخراج: ص 26-29. أبو عبيد: الأموال: ص 75. يحيى ابن آدم: الخراج: ص

43. ط. دار المعرفة ، بيروت .

هذا يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقسم أرض خيبر بعد فتحها عنوة لأنه لو كان قد قسم الأرض بين الغانمين على أساس مبدأ الملكية الخاصة لما دخل مع اليهود في عقد مزارعة .
المناقشة : ويناقد استدلّاهم بفعل النبي صلى الله عليه وسلم في أرض خيبر بأنه مخالف للرواية المشهورة التي تقرر أن النبي صلى الله عليه وسلم قسم خيبر بين المحاربين (93) وقال عمر لولا آخر الناس ما فتحت قرية إلا قسمتها، كما قسمها رسول الله خيبر. (94) والدليل إذا تطرق إليه الاحتمال سقط به الاستدلال، ثم لو سلمنا أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقسم خيبر فهذا الفعل لا يدل على وجوب ما فعله وإنما يدل فقط على جوازه، لأن الأصل في الأفعال الإباحة أو الجواز ولا ينصرف الفعل إلى الوجوب إلا إذا اقترن بدليل آخر يدل عليه (95) فدل ذلك على جواز الأمرين : القسمة وعدم القسمة .

ثالثاً: من الآثار:

روى أن عمر بن الخطاب كتب إلى سعد بن أبي وقاص يوم افتتح العراق " أما بعد! فقد بلغني كتابك أن الناس قد سألوا أن تقسم بينهم غنائمهم وما أفاء الله عليهم، فانظر ما جلبوا به عليك في العسكر من كراع أو مال فاقسمه بين من حضر من المسلمين، واترك الأرضين والأنهار لعمالها، ليكون ذلك في إعطيات المسلمين فإنما لو قسمناها بين من حضر لم يكن لمن بعدهم شيء (96) .
قال علي بن أبي طالب لعمر بن الخطاب رضي الله عنهما لما أراد أن يقسم السواد بين المسلمين " دعهم يكونوا مادة للمسلمين فتركهم " (97) .

⁹² . صحيح البخارى ، كتاب : المزارعة ، باب المزارعة بالشطر ونحوه ، 820/2 ، رقم الحديث 22030 .

⁹³ . ابن تيمية : مجموعة الفتاوى : 571/28 . ط ، مكتبة ابن تيمية .

⁹⁴ . أبو عبيد : الأموال : 71 ، 72 .

⁹⁵ . احمد العسال وفتحي عبد الكريم : النظام الاقتصادي في الإسلام : ص71 ، ط . مكتبة وهبه ط13 ، 1421 هـ - 2000 م . وانظر : الشوكاني : ارشاد الفحول : 77 ، ط ، دار الفكر ، بيروت ، ط1 ، 1412 هـ - 1992 م . الغزالي : المستصفى : 275 ، ط . دار الكتب العلمية ، ط1 ، 1413 هـ . أصول السرخسى : 87/2 . ط . دار المعرفة ، بيروت ، 1372 هـ .

⁹⁶ . أبو عبيد : الأموال : 64 ، أبو يوسف : الخراج : 25 ، 26 . يحيى بن آدم : الخراج : ص : 29 ، ف : 49 .

⁹⁷ . أبو عبيد : الأموال : ص : 64 ، ف : 151 .

وقال معاذ لعمر بن الخطاب رضي الله عنهما لما أراد قسم أرض الجابية بين المسلمين: " والله إذن ليكون ما تكره، إنك إن قسمتها صار الربيع العظيم في أيدي القوم، ثم يبيدون، فيصير ذلك إلى الرجل الواحد أو المرأة، ثم يأتي من بعدهم قوم يسدون من الإسلام سدا، وهم لا يجدون شيئا، فانظر أمرا يسع أولهم وآخرهم . (98)

وجه الدلالة: في هذه الآثار دليل على عدم تقسيم الأرض المفتوحة على الغانمين .

المناقشة : هذه الآثار إنما تدل على جواز ترك قسمة الأرض المفتوحة على الغانمين، ولا تدل في أي حال من الأحوال على وجوبه بدليل قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: أما والذي نفسي بيده لو أن أترك الناس ببنا ليس لهم شيء ما فتحت علي قرية إلا قسمتها كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خير وكنتي أثرها خزانة لهم يقسمونها" (99) .

رابعا : من الاجماع :

أجمع الصحابة بعد خلاف استمر بين عمر وبعض الصحابة يومين أو ثلاثة على أن الأرض المغنومة تملك ملكية عامة لجميع المسلمين (100) .

المناقشة : هذا لم يكن اجماعا على وجوب وقف الأرض المفتوحة على المسلمين، بل كان اجماعا على تخيير الإمام في التصرف في الأرض المفتوحة عنوة .

أدلة المذهب الثالث :

فقد استدل القائلون بأن الإمام بالخيار في الأراضي المفتوحة عنوة إن شاء قسمها وقسم الباقي بين الغانمين وإن شاء جعلها وفقا على المسلمين جميعا، بالكتاب والسنة والاجماع والمعقول .

أولا: من الكتاب:

فقد استدلوا بالجمع بين آية الأنفال وآيات الحشر فقالوا: إن آية الحشر مخصصة لآية الأنفال، بمعنى أنه بعد أن كانت آية الأنفال شاملة للأرض والمنقول، خصصتها آية الحشر بما عدا الأرض، أما الأرض فقد اعطت آية الحشر الحق للإمام في أن يتصرف بما يراه من المصلحة، إما أن يقف الأرض، أو يقرها في أيدي أهلها ويضع عليها الخراج؛ لأن آية الأنفال توجب التخميس وآية الحشر توجب القسمة بين المسلمين جميعا دون التخميس والدولة مفوضة في الأمر، فيكون الإمام مخيرا

⁹⁸ . أبو عبيد : الأموال ص : 64، ف : 152.

⁹⁹ . صحيح البخاري ، كتاب المغازي ، باب غزوة خيبر ، 1548/4 ، رقم الحديث : 3994 .

¹⁰⁰ . أبو يوسف : الخراج : ص : 26، 29.

بين التخميس وترك التخميس وبذلك يجمع بين الآيتين. والجمع بين الأدلة مقدم على القول بالنسخ (101).

ثانيا : من السنة :

ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم قرى لم يقسمها وقد ظهر على مكة عنوة فلم يقسمها، وظهر على قريظة والنضير فلم يقسم شيئا من الأرض غير خيبر، فكان الإمام بالخيار: إن قسم كما قسم رسول الله فحسن، وإن ترك كما ترك رسول الله غير خيبر فحسن (102).

ثالثا : الإجماع :

لما فتح عمر رضى الله عنه العراق ترك الأرض فى أيدى أهلها وضرب على رؤسهم الجزية وعلى أراضيهم الخراج مستدلا بآيات الحشر، فكان هذا بمحض من الصحابة، ولم ينقل أنه أنكر عليه منكر فكان ذلك اجماعا منهم، ومن خالف منهم فى مبدأ الأمر كبلال عاد فوافق بعد نذ (103)

رابعا : المعقول :

فى تخيير الإمام فى هذه الأرض بين قسمتها على الغانمين أو حبسها على المسلمين مصلحة، والمصلحة تختلف باختلاف الزمان والمكان، فإذا رأى الإمام أن المصلحة فى تقسيم الأرض قسمها، وإن وجد أن المصلحة فى عدم تقسيمها فعل ذلك .

أدلة الحنفية ومن وافقهم فى أن الإمام فى هذه الأرض بالخيار إن شاء قسمها وإن شاء أقر أهلها عليها ووضع على رؤسهم الجزية وعلى أراضيهم الخراج، ويكون ملكا لهم يجوز بيعهم وشراءهم لها.

فقد استدلوا على القسمة بآية الغنيمة وأما إبقاء الأرض فى أيدى أهلها وفرض الخراج عليهم وكون الأرض ملكا لهم يجوز لهم التصرف فيها بالبيع وغيره، فقد استدلوا عليه بالإجماع والمعقول :

أولا: الإجماع :

¹⁰¹ . بداية المجتهد: 293/1.

¹⁰² . ابو يوسف : الخراج : ص: 68 ، زاد المعاد: 69/2. بداية المجتهد : 293/1 .

يحيى بن آدم : الخراج: ص : 22 ف : 9 .

¹⁰³ . ابو يوسف : الخراج لأبي يوسف : ص: 27، الكاسانى : بدائع الصنائع : 119/7.

لما فتح عمر رضى الله عنه سواد العراق ترك الأرض في أيدي أهلها وضرب على رؤوسهم الجزية وعلى أراضيهم الخراج، فلم ينكر عليه أحد من الصحابة، فكان هذا إجماعاً منهم. (104)

المناقشة : ويناقد هذا بأن هذا قول لا يصح وإلا لجاز أن يتصرفوا تصرف الملاك بالبيع والهبة وغيرهما، وهذا لا يجوز لأن عمر قال لعتبة بن فرقد 105 حين اشترى أرضاً على شاطئ الفرات قال: ممن اشتريتها؟ قال من أهلها، قال هؤلاء أهلها وأشار إلى المهاجرين والأنصار. وهذا يدل على أن الأرض لم تكن ملكاً لمن تركت في أيديهم، وكذلك لو كانت الأرض ملكاً لهم لما جاز لعمر أن يخرج أحداً منهم من أرضه (106) .

ثانياً : المعقول

قالوا : لو لا أن أصل الملك لأهل السواد ما استجاز عمر رضى الله عن أن يقبلهم نخلاً وشجراً بشئ معلوم مسمى ، والأصل لغيرهم، فإن كان هذا من فعل عمر محفوظاً فهو حجة وقول (107) .

المناقشة : ويناقد هذا الدليل بأن الأرض للمسلمين فرض عمر على من كانت تحت يده أن يؤدي عنها هذا القدر من الخراج كما فرض الجزية على رؤوس أهل الذمة، وله أن يأخذها منهم في أي وقت ويستعمل فيها غيرهم (108) .

أدلة الزيدية على أن الإمام في الأراضي المفتوحة مخير بين أن يقسمها بين الغانمين وبين أن يقفها على المسلمين وإما أن يمن عليهم، فقد استدلوا على التخيير بين القسمة وبين الحبس بما استدل به أصحاب المذهب الثالث، وأما دليلهم على أن للإمام أن يمن بالأرض على أهلها فقد استدلوا بفعل النبي صلى الله عليه وسلم في فتح مكة فقالوا: إن النبي صلى الله عليه وسلم افتتح مكة وأنه من على أهلها ، فردها عليهم ولم يقسمها، ولم يجعلها فينا (109) .

¹⁰⁴ . الهداية مع العناية : 32/6، الكاساني : بدائع الصنائع : 119/7.

¹⁰⁵ . عتبة بن فرقد بن يربوع السلمى أبو عبد الله صحابي نزل الكوفة وهو الذي فتح الموصل

في زمن عمر . تقريب التهذيب : 381/1 .

¹⁰⁶ . أبو عبيد : الأموال : ص : 80، هراس : هامش : 4.

¹⁰⁷ . أبو عبيد : الأموال : ص : 81.

¹⁰⁸ . هراس، هامش : 1، ص : 81 من الأموال لأبي عبيد .

¹⁰⁹ . أبو عبيد : الأموال : ص : 70 .

المناقشة : وقد ناقش ابو عبيد (110) هذا الإستدلال فقال : إن مكة لا يشبهها شئ من البلاد من جهتين :

إحدهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان الله عزوجل خصه من الأنفال والغنائم بما لم يجعله لغيره وذلك لقوله: " يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ " الأنفال: الآية :1، فترى هذا كان خالصا له .
والجهة الأخرى أنه قد سن لمكة سننا لم يسنها لشيء من سائر البلاد. فمكة لا تباع رباها ولا يطيب كراء بيوتها (111) وبالتالي فلا يجوز قياس أرض مكة على غيرها.
الرأى الراجح:

بعد عرض مذاهب الفقهاء فى ملكية الأراضى المفتوحة عنوة وأدلتهم ومناقشتها يظهر أن الراجح هو ما ذهب إليه المالكية فى قول والإمام أحمد فى أظهر الرويات عنه من أن الإمام فى الأراضى المفتوحة عنوة بالخيار إما أن يحبسها باعتبارها ملكية عامة للمسلمين ، وإما ان يقسمها بين الغانمين ، فهو مخير بين الأمرين تختيار مصلحة إعمالا للقاعدة الفقهية التى تقول : " تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة " (112) هذا هو الراجح لقوة أدلته وسلامته من المناقشة، بالإضافة إلى جمعه بين الآيتين آية الأنفال والحشر، والجمع بين الأدلة أولى من الترجيح ، والله أعلم .

ملحوظة:

نواصل هذا البحث فى العدد القادم إن شاء الله تعالى

www.zia-ul-ummat.com

¹¹⁰ . هو الإمام الحافظ الحجة أبو عبيد القاسم بن سلام البغدادي صاحب التصانيف ، كان إماما حافظا للحديث ، عارفا بالفقه والتعريفات ، رأسا فى اللغة وكتابه الأموال من أحسن ما صنف فى الفقه توفي بمكة سنة 224 هـ ، شذرات الذهب : 54/2 ، 55 .

¹¹¹ . أبو عبيد : الأموال ص : 70 ، 71 .

¹¹² . الأشباه والنظائر مع غمز عيون البصائر : 369/1 ، الأشباه والنظائر للسيوطي : ص 122 .